

الإمام جَدِّكَ الدِّينَ السَّبْطِيَّ

حَقِيقَةُ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ

أَوْ
الْأَمْرُ بِالْإِتْبَاعِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِتْبَاعِ

تحقيق
الشيخ خليل إبراهيم



دار
المكر اللبناني

0139576



Bibliotheca Alexandrina

حقيقة السُّنة
والبُدعة

حَقِيقَةُ السُّنَّةِ وَالْبُدْعَةِ

الْأَمْرُ بِالْإِتِّبَاعِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِتِّبَاعِ

الإمام بهاء الدين السيوطي

تحقيق
الشيخ خليل إبراهيم

دار الفكر اللبناني
بيروت

دار الفكر اللبناني

الطباعة والنشر

مكرونيوش، المشربية - نخساه غلوب، بشارف
هاتف: ٣١١٥٧٨ - ٨٦٢٢٩٢
فكس: ٤٩٩٩ أو ١٤/٥١١٠
تلكس: DAFKLB 23648 LB - بيروت، لبنان
جميع الحقوق محفوظة للتأثير
الطبعة الأولى ١٩٩٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ، وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴿ . . . إلى قوله : ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ . . سورة الأعراف ، الآيتان : (١٥٦ ، ١٥٧) .

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ (٣) . . إلى قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ (٤) .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٥) .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمْ

(١) سورة الأعراف ، الآية : (١٥٨) .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : (٣١) .

(٣) سورة الأنفال ، الآية : (٢٠) .

(٤) سورة الأنفال ، الآية : (٢٤) .

(٥) سورة الحشر ، الآية : (٧) .

عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴿ (١) .

وقال تعالى : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ (٣) .

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، في قوله تعالى : ﴿ فردوه إلى الله والرسول ﴾ أي إلى ما قاله الله والرسول . . إلى غير ذلك من الآيات . .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : خط رسول الله ﷺ لنا خطأ ثم قال : « هذا سبيل الله » ، ثم خط خطأً عن يمينه وعن شماله وقال : « هذه سبيل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » . وقرأ : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ﴾ الآية . . .

وعن العريضي بن سارية رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا بوجهه ، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب . فقال رجل : يا رسول الله كأنها موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال :

« أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » . . . أخرجه أبو داود والترمذي (٤) . .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ذروني ما

(١) سورة الأنعام ، الآية : (١٥٣) .

(٢) سورة النور ، الآية : (٦٣) .

(٣) سورة النساء ، الآية : (٥٩) .

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في لزوم السنة (١٣/٥) برقم ٤٦٠٧ ، وأخرجه الترمذي في كتاب العلم باب في الأخذ بالسنة واجتناب البدع برقم ٤٦٧٦ وقال : هذا حديث حسن صحيح .

تركتم ، فإنما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم ، واختلافهم على أنبيائهم ، فإن نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » .. متفق عليه ..

وعن بلال بن الحرث رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أحيا سنة قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة لا ترضي الله ورسوله فإن له مثل إثم من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئاً » رواه الترمذي .

* * *

فصل

في الأمر بلزوم السنة والجماعة والنهي عن الفرقة

قال الله تعالى : ﴿ وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ﴾ (١) . .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أن عمر رضي الله عنه خطب بالجابية فقال :
قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً فقال : « من أراد منكم بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة
فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد » رواه الترمذي وصححه (٢) .
وقال رسول الله ﷺ : « يد الله على الجماعة والشيطان مع من يخالف
الجماعة » .
وعن أبي شريك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يد الله
على الجماعة فإذا شذ الشاذ منهم اختطفه الشيطان كما يختطف الذئب الشاة من
الغنم » .

(١) سورة الشورى ، الآية : (١٤) .

(٢) أخرج الترمذي في كتاب الفتن باب ما جاء في لزوم الجماعة (٤٠٤/٤) برقم ٢١٦٥ عن ابن
عمر قال : خطبنا عمر بالجابية فقال : يا أيها الناس : إنني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا
فقال : « أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف
الرجل ولا يستحلف ، ويشهد الشاهد ولا يستشهد ، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما
الشيطان ، عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين
أبعد ، من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة ، من سرته حسنة وسأته سيئة فذلك مؤمن »
قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وقد رواه ابن المبارك عن
محمد بن سوفة ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي ﷺ .

وعن معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن الشيطان ذيب كذيب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناجية فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعمامة والمسجد » .

وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فإن الله لم يجمع أمتي إلا على هدى » .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لياثين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان من أمتي يصنع ذلك ، وإن بني إسرائيل تفرقت ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة . قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي » أخرجه أبو داود والترمذي^(١)

وعن معاوية بن أبي سفيان أنه قام في الناس خطيباً فقال : ألا من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنين وسبعين ملة وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاثة وسبعين ملة اثنان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة .

وقال أبي بن كعب رضي الله عنه : عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ليس من عبد

(١) أخرج أبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إفتقرت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » .

وأخرج الترمذي عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « لياثين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل ، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يضع ذلك . وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة » قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : « ما أنا عليه وأصحابي » .

قال الخطابي في معالم السنن : قوله : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة » فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها غير خارجة عن الدين ، إذ قد جعلهم النبي ﷺ من أمته .

على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله فمسته النار أبداً ، وإن اقتصاداً في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعوا إلى السنة وينهى عن البدعة .

وقال أبو العالية : عليكم بالأمر الأول الذي كانوا عليه قبل أن يفترقوا .

وقال الأوزاعي رضي الله عنه : اصبر نفسك على السنة ، وقف حيث وقف القوم ، وقل بما قالوا ، وكف عما كفوا عنه ، واسلك سبيل سلفك الصالح ، فإنه يسلك ما وسعهم .

وقال الأوزاعي أيضاً : رأيت رب العزة في المنام فقال لي : يا أبا عبد الرحمن أنت الذي تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر ؟ فقلت : بفضلك يا رب ، قلت : يا رب أمتني على الإسلام قال : وعلى السنة .

وقال سفيان : لا يستقيم قول وعمل إلا بموافقة السنة .

وقال يوسف بن أسباط : إذا بلغك عن رجل بالمشرك أنه صاحب سنة فابحث إليه بالسلام فقد قل أهل السنة .

وقال أيوب : إني لأخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأنني أفتقد بعض أعضائي .

وقال أيضاً : إن من سعادة الحدث والأعجمي أن يوفقهما الله لعالم من أهل السنة .

وقال ابن شوذب : إن من نعمة الله على الشاب إذا نسك أن يوافي صاحب سنة يحمله عليها .

وقال ابن أسباط : كان أبي قدرياً وأخوالي روافض ، فأنقذني الله بسفيان .

وقال معتمر بن سليمان : دخلت على أبي وأنا منكسر القلب ، فقال لي : مالك ؟ قلت : نعم ، فقال : لا تحزن عليه .

وقال سفيان الثوري : استوصوا بأهل السنة خيراً فإنهم غرباء .

وقال أبو بكر بن عياش : السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان .
وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه : إذا رأيت رجلاً من أصحاب الحديث
فكأنني رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ .
وقال الجنيد رحمه الله (١) : الطرق كلها مسدودة إلا على المقتفين آثار رسول
الله ﷺ والمتبعين سنته وطريقته فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه كما قال تعالى :
﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ (٢) .

(١) هو شيخ الصوفية تاج العارفين أبو القسم الجنيد بن محمد القواريري الخزاز ، صحب خاله
السري والمحاسبي وغيرهما من العجلة ، وصحبه أبو العباس بن سريج ، وأصله من نهاوند ونشأ
بالمراق وتفقه على أبي ثور ، وقيل كان على مذهب سفيان الثوري ، وكان يقول : من لم
يحفظ القرآن ويكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر لأن علمنا مقيد بالكتاب والسنة .
توفي سنة ثمان وتسعين ومائتين .
(٢) سورة الأحزاب ، الآية : (٢١) .

فصل

في ذم البدع والأهواء

قال الله تعالى : ﴿ ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ﴾ (١) .
وقال تعالى : ﴿ ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ﴾ (٢) .
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » (٣) . .
وفي رواية : « ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » متفق عليه .
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « من رغب عن سنتي فليس مني » أخرجه البخاري .
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا فرطكم على الحوض . وليختلجن رجال دوني فأقول : يا رب أصحابي ، فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » متفق عليه .
قال عبد الله بن محيريز (٤) : يذهب الدين سنة سنة كما يذهب الحبل قوة قوة .

(١) سورة القصص ، الآية : (٥٠) .

(٢) سورة ص ، الآية : (٢٦) .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم .

(٤) هو عبد الله بن محيريز الجمحي المكي نزيل بيت المقدس ، وكان عابداً الشام في زمانه ، قال رجاء بن حيوة : إن تفخر علينا المدينة بعبادهم ابن عمر فإننا نفخر عليهم بعبادتنا ابن محيريز ، =

وقال معاذ بن جبل^(١) : يفتح القرآن على الناس حتى تقرأه المرأة والصبي والرجل ، فيقول الرجل : قد قرأت القرآن فلم أتبع ، والله لأقومن به فيهم لعلي أتبع ، فيقوم به فيهم فلا يتبع ، فيقول : قد قرأت القرآن فلم أتبع ، وقمت فيهم فلم أتبع ، لأحتضرن في بيتي مسجداً ، فيحتضرن في بيته مسجداً فلا يتبع . فيقول : لقد قرأت القرآن فلم أتبع وقمت به فيهم فلم أتبع وقد احتضرت في بيتي مسجداً فلم أتبع ، والله لآتينهم بحديث لا يجدونه في كتاب الله ولم يسمعه من رسول الله ﷺ لعلي أتبع ، فإياكم وما جاء به فإن ما جاء به ضلالة .

وروى هذا الأثر أبو داود بلفظ آخر فقال معاذ : إن من وراكم فتنساً يكثر فيها المسال ، ويفتح فيها القرآن ، حتى يأخذ المؤمن والمنافق ، والرجل والمرأة ، والصغير والكبير ، والعبد والحر ، فيوشك أن يقول قائل : ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن ، ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره ، فإن ما ابتدع ضلالة وأحذركم زيفة الحكيم ، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم ، وقد يقول المنافق كلمة الحق .

وقال عبد الله^(٢) : تعلموا العلم قبل أن يقبض ، وقبضه أن يذهب أهله ، ألا وإياكم والتنطع والتعمق والبدع ، وعليكم بالعتيق . قلت : لا ، قال : يهدمه زلة العالم ، وجدال منافق بالآيات ، وحكم الأئمة المضلين .

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن ، فحذروهم بالسنن ، فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله عز وجل . .

= وإن كنت لأعد بقاءه أماناً لأهل الأرض ، توفي رحمه الله تعالى سنة تسع وتسعين للهجرة .
 (١) هو سلطان العلماء وأعلم الأمة بالحلال والحرام ، ورد أن العلماء تأتي تحت رايته يوم القيامة ، وقال له النبي ﷺ : « إني أحبك يا معاذ » وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، وهو الذي بنى مسجد الجنيد باليمن ، وقيل بني بعده ، توفي رحمه الله تعالى سنة ثمانين للهجرة .
 (٢) أي عبد الله بن محيريز .

وعن عثمان الأزدي^(١) قال : دخلت على ابن عباس رضي الله عنهما فقلت له : أوصني ؟ فقال : عليك بتقوى الله تعالى والاستقامة ، إتبع ولا تبتدع .

وروى البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : إن أبغض الأمور إلى الله تعالى البدع ، وإن من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور .

وروى أبو داود في سننه عن حذيفة رضي الله عنه قال : كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تتعبد بها ، فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً ، فاتقوا الله يا معشر القراء ، خذوا طريق من كان قبلكم .

ومن كلام عمر بن عبد العزيز رحمه الله : أوصيكم بتقوى الله والاقتصاد في أمره وإتباع أمر رسول الله ﷺ ، وترك ما أحدث المحدثون بعده .

وقال ابن سيرين رحمه الله : ما أحدث رجل بدعة فراجع سنة .

وقال الحسن : لا يقبل الله لصاحب بدعة صوماً ولا صلاة ولا حجاً ولا عمرة حتى يدعها .

وقال محمد بن أسلم : من وتر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام .

وقال أبو معشر : سألت إبراهيم عن شيء من هذه الأهواء ؟ فقال : ما جعل الله في شيء منها مثقال ذرة من خير ، ما هي إلا نزع من الشيطان ، عليك بأول الأمر .

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة .

وقال معمر : كان طاوس جالساً يوماً وعند ابنه ، فجاء رجل من المعتزلة ، فتكلم في شيء ، فأدخل طاوس إصبعه في أذنيه وقال : يا بني أدخل إصبعك في أذنيك حتى لا تسمع من قوله شيئاً ، فإن هذا القلب ضعيف ، ثم قال : أي بني

(١) هو عثمان بن سراقه الأزدي ، قتل بدمشق سنة سبع وثلاثين ومائة للهجرة .
(٢) هو إمام المعبرين ، شيخ البصرة محمد بن سيرين قال الأصمعي : كان الحسن سيداً سمحاً ، وإذا حدثك فاشدد يدك به . كان ابن سيرين رحمه الله غاية في العلم ونهاية في العبادة ، روى عن كثير من الصحابة ، وروى عن الجهم الغفير من التابعين ، وأريد على القضاء فهرب إلى الشام ثم أتى المدينة . توفي رحمه الله تعالى سنة عشر ومائة للهجرة .

شدد ، فما زال يقول شدد حتى قام الرجل .

وعن محمد العيني قال : كان رجل معنا يختلف إلى إبراهيم ، فبلغ إبراهيم أنه دخل في الأرجاء^(١) ، فقال له إبراهيم : إذا قمت من عندنا فلا تعد .

وقال محمد بن داود الحرائي : قلت لسفيان بن عيينة : إن هذا يتكلم في القدر - يعني - إبراهيم بن أبي يحيى ، فقال سفيان : عرفوا الناس أمره وأسألوا ربكم العافية .

وقال صالح المري^(٢) : دخل رجل على ابن سيرين وأنا شاهد ، ففتح باباً من أبواب القدر فتكلم فيه ، فقال ابن سيرين : إما أن تقوم وإما أن تقوم .

وقال سلام بن مطيع^(٣) : قال رجل من أهل الأهواء لأيوب : لا أكلمه بكلمة ، فقال : ولا بنصف كلمة .

وقال أيوب^(٤) : ما ازداد صاحب بدعة اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً .

(١) الأرجاء على معنيين : أحدهما التأخير ، والثاني إعطاء الرجاء ، أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح ، لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد ، وأما بالمعنى الثاني فظاهر ، فإنهم كانوا يقولون : لا تضر مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة . وقيل الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى القيامة ، فلا يقضي عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار .

والمرجئة أصناف أربعة : مرجئة الخوارج ومرجئة القدرية ومرجئة الجبرية والمرجئة الخالصة (انظر الملل والنحل ١/١٨٦) .

(٢) هو صالح بن بشر المري الزاهد واعظ البصرة ، روى عن الحسن وجماعة ، وحديثه ضعيف . وخرج له الترمذي ، تركه أبو داود والنسائي وضعفه غيرهما . كان شديد الخوف من الله إذا قص كأنه ثكلى توفي رحمه الله تعالى سنة اثنتين وسبعين ومائة للهجرة . (انظر شذرات الذهب ١/٢٨١) .

(٣) هو أبو سعيد سلام بن أبي مطيع البصري ، روى عن أبي عمران الجوني وطائفة ، وقال أحمد بن حنبل : ثقة صاحب سنة ، وقال ابن حبان : لا يجوز أن يحتج بما انفرد به . وقال عدي : لا بأس به وليس بمستقيم الحديث في قتادة خاصة ، وله غرائب ، ويعد من خطباء أهل البصرة . وقال الحاكم : منسوب إلى الغفلة وإلى سوء الحفظ . وقد خرج له الشيخان وغيرهما . توفي سنة ثلاث وسبعين ومائة (من شذرات الذهب ١/٢٨٢) .

(٤) أي أيوب السخيتاني فقيه أهل البصرة ، كان من صفار التابعين ، قال ابن ناصر الدين : هو =

وقال سفيان الثوري رحمه الله^(١) : البدعة أحب إلى إبليس من المعصية . .
المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها .

وقال : من سمع من مبتدع لم ينفعه الله بما سمع ، ومن صافحه فقد نقض
الإسلام عروة عروة .

ولما مرض سلمان التيمي بكى بكاءً شديداً ، فقيل له : ما يبكيك ؟ الجزع من
الموت ؟ فقال : لا ، ولكنني مررت على قدرتي فسلمت عليه ، وأخاف أن يحاسبني
ربي عليه .

وقال الفضيل بن عياض^(٢) : من جلس إلى صاحب بدعة أحبط الله عمله ،
وأخرج نور الإيمان - أوقال : الإسلام - من قلبه .

وقال : إذا رأيت مبتدعاً في طريق فخذ في طريق آخر ، ولا يرفع لصاحب بدعة
إلى الله عمل . ومن أعان صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام .

وقال : من زوج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها .

وقال : من جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة ، وإذا علم الله من رجل
أنه مبغض لصاحب بدعة رجوت أن يغفر الله له .

وقال محمد بن النصر الحارثي : من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة نزعت
منه العصمة ووكل إلى نفسه .

= أيوب بن أبي تميمة كيسان أبو بكر السخيتاني البصري ، كان سيد العلماء وعلم الحفاظ ، ثبتاً
من الإيقاظ . توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة للهجرة (من شذرات الذهب ١ / ١٨٠) .

(١) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري الفقيه . توفي سنة إحدى وستين ومائة للهجرة وله ست
وستون سنة (من شذرات الذهب ١ / ٢٥٠) .

(٢) هو شيخ الحجاز أبو علي الفضيل بن عياض التيمي المروزي الزاهد المشهور ، أحد
الأعلام ، قال شريك القاضي : فضيل حجة لأهل زمانه ، وقال ابن ناصر السديني :
الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر أبو علي التيمي اليربوعي المروزي إمام الحرم شيخ
الإسلام قدوة الأعلام . حدث عنه الشافعي ويحيى القطان وغيرهما . وكان إماماً ربانياً كبير
الشان ثقة نبيلاً عابداً زاهداً جليلاً توفي سنة سبع وثمانين ومائة (من شذرات الذهب
١ / ٣١٦) .

وقال الليث بن سعد^(١) : لورأيت صاحب هوى يمشي على الماء ما قبلته .

وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه : أما أنه قد قصر لورأيته يمشي في الهواء ما قبلته .

وسأل رجل عمر بن عبد العزيز عن الأهواء فقال : الزم دين الصبي في المكتب ، واله عما سوى ذلك .

وقال مالك بن أنس : إياكم والبدع ، قيل : يا أبا عبد الله ، وما البدع ؟ قال : أهل البدع الذين يتكلمون في أسمائه وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الأحكام ولكنه باطل يدل على باطل .

وسئل سفيان الثوري عن الكلام فقال : دع الباطل أين أنت من الحق ؟ إتبع السنة ودع البدعة . وقال : وجدت الأمر بالاتباع .

وقال : عليكم بما عليه الحمالون والنساء في البيوت والصبيان في المكاتب من الاقرار والعمل .

وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه : لأن يلقي الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء .

وقال أيضاً : لأن يتلى المرء بما نهى الله عنه ما خلا الشرك بالله خير له من أن يتليه بالكلام . وقال : ما ارتدى أحد الكلام فأفلح .

وقال أيضاً : حكى في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد ، ويحملوا على الإبل ويُطاف بهم في العشائر والقبائل ، ويقال : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام .

(١) هو شيخ الديار المصرية وعالمها أبو الحرث الليث بن سعد الفهمي مولا هم الفقيه ، وأصله فارسي أصبهاني ، قال في حسن المحاضرة : الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحرث المصري أحد الأعلام ، ولد بقرقشدة - وهي قرية بأسفل ريف مصر - سنة أربع وستين ، وروى عن الزهري وعطاء ونافع وخلق ، وعنه ابن شعيب وابن المبارك وآخرون . قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث صحيحه . توفي سنة خمس وسبعين ومائة (من شذرات الذهب / ١ / ٢٨٥) .

وقال مالك : بشس القوم هؤلاء أهل الأهواء لا يسلم عليهم .
 وقال أبو الحسن البغوي : قد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة
 على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم .
 وقال ابن عمر في أهل القدر : خبرهم أني بريء منهم وأنهم برآء مني .
 وقال أبو قلابة : لا تجالسوا أصحاب الأهواء ، فإنني لا آمن من أن يغمسوكم
 في ضلالهم ويلبسوا عليكم بعض ما تعرفون .
 وقال سفيان : من سمع بدعة فلا يحكها لجلسائي ولا يلقها في قلوبهم .
 وقال أبو الحسن البغوي^(١) : قد كفر بعض أهل العلم طوائف منهم ، فروى
 عن جماعة من السلف تكفير من قال بخلق القرآن^(٢) .
 وروى ذلك عن مالك وابن عينية وابن المبارك والليث بن سعد ووكيعة بن
 الجراح .

ونظر الإمام الشافعي لحفص الفرد وكان يسميه لحفص الفرد فقال : القرآن
 مخلوق ، فقال الشافعي : كفرت بالله العظيم .
 وقال محمد بن إسماعيل البخاري : نظرت في كلام اليهود والنصارى
 والمجوس ، فما رأيت قوماً أضل في كفرهم من الجهمية^(٣) وإنني لأستجهل من لا
 يكفرهم إلا من لا يعرف كفرهم .

(١) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور ، الإمام الحافظ الصدوق أبو الحسن البغوي نزيل
 مكة ، ولد سنة بضع وتسعين ومائة ، وتوفي سنة ست وثمانين ومائتين (انظر سير أعلام النبلاء
 ٣٤٨/١٣) .

(٢) لأن القرآن الكريم لا خالق له ولا مخلوق وأن كلام الله تعالى لا خالق له ولا مخلوق ، فلا يجوز
 أن يقال أن القرآن مخلوق ولا أن يقال أن كلام الله مخلوق ، لأن من يقول ذلك يكون قد افترى
 على الله كذباً ، لأنه أوقع الخلق على ما لا يقع عليه اسم قرآن واسم كلام الله عز وجل .
 (راجع الملل والنحل ١٠/٣) .

(٣) وهم أصحاب جهنم بن صفوان ، ظهرت بدعته بترمد ، وافق المعتزلة في نفي الصفات الأزلية
 وزاد عليهم بأشياء منها : لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه ، معللاً هذا =

وقال : ما باليت صليت خلف اليهود والنصارى ، وحكى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه فيمن قال بخلق القرآن أن لا يصلي خلفه الجمعة ولا غيرها ، إلا أن لا يدع إتيانها ، فإن صلى أعاد الصلاة .

وقال مالك بن أنس : من بغض أحداً من أصحاب النبي ﷺ وكان في قلبه عليهم غل فليس له حق في فيء المسلمين . ثم قرأ : ﴿ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى ﴾ (١) إلى قوله : ﴿ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ﴾ . . سورة الحشر ، الآيات : (٧ ، ٨ ، ٩) .

وقال سفيان الثوري : من قدم علياً على أبي بكر وعمر فقد أذرى^(٢) بالمهاجرين .

وذكر بين يديه رجل ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ فقرأ مالك هذه الآية : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ﴾^(٣) إلى قوله : ﴿ ليغيظ بهم الكفار ﴾ ثم قال : من أصبح من الناس في قلبه غل على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية .

وقال سفيان الثوري : من قدم علياً على أبي بكر وعمر فقد أذرى بالمهاجرين والأنصار ، وأحسبه أن لا ينفعه مع ذلك عمل .

وقال أبو الحسن البغوي : وهذا الهجران والتبرؤ والمعادات لأهل البدع والمخالقين في الأصول ، أما الاختلاف في الفروع بين العلماء فاختلاف رحمة ، أراد الله أن لا يكون على المؤمنين حرج في الدين ، فعلى المسلم إذا رأى رجلاً يتعاطى شيئاً من الأهواء والبدع معتقداً ، ويتهاون بشيء من السنن أن يهجره ويتبرأ منه

= أنه يقتضي التشبيه ، فنفي كونه حياً عالماً وأثبت كونه قادراً فاعلاً خالفاً لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة والفعل والخلق ، عدا عن هذا أشياء أخرى تقولها ، يرجع إليها في مراجعتها ، قتله سالم بن أحوز المارني بمرو آخر ملك بني أمية .

(١) سورة الحشر ، الآية : (٧) .

(٢) يقال : أذريت الشيء عن الشيء إذا ألقيته .

(٣) سورة الفتح ، الآية : (٢٩) .

ويتركه حياً وميتاً ، فلا يسلم عليه إذا لقيه ، ولا يجيبه إذا ناداه . والنهي عن الهجران فوق الثلاث فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة دون ما كان في حق الدين ، فإن هجر أهل البدع والأهواء دائم إلى أن يتوبوا . فعليك يا أخي باتباع السنة وقبولها وموالاتة أهلها ، واجتناب البدع وردها ومعاداة أهلها .

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه^(١) : كلمني كلمات جوامع موانع فقال : لا تشرك بالله شيئاً ، وزلّ مع القرآن حيث زال ، ومن جاءك بالحق فاقبل منه وإن كان بعيداً ريفياً ، ومن جاءك بالباطل فرده عليه وإن كان قريباً حبيباً ، وعليك بما قال ابن عمر رحمه الله : ثلاث أحب لنفسي وإخواني : هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عليها ، والقرآن أن يتفهوه ويسألوا عنه ، ويدع الناس إلا من خير .

وقال الأوزاعي رحمه الله تعالى^(٢) : خمس كان عليها أصحاب النبي ﷺ لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المسجد ، وتلاوة القرآن ، والجهاد في سبيل الله - عز وجل - . رزقنا الله الاتباع وإحياء السنن ، وجنبنا البدع والأهواء في السر والعلن .

(١) هو عبد الله بن مسعود الهذلي ، وهو أحد الفقهاء الأربعة ومن أهل السوابق في الإسلام ومن علماء الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، هاجر الهجرتين ، وصلى إلى القبلتين ، وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة . توفي سنة اثنين وثلاثين للهجرة عن نيف وستين سنة ودفن بالبقيع . (من شذرات الذهب ١/٣٨) .

(٢) هو إمام الشاميين أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي الفقيه ، روى عن القسم بن مخيمرة وعطاء وخلق كثير من التابعين ، وكان رأساً في العلم والعمل ، جم المناقب ، ومع علمه كان بارعاً في الكتابة والترسل ، قال الهقل بن زياد : أجاب الأوزاعي عن سبعين ألف مسألة ، وقال إسماعيل بن عباس : سمعت الناس سنة أربعين ومائة يقولون : الأوزاعي اليوم عالم الأمة . وقال عبد الله الخريبي : كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه ، وقال الوليد بن مسلم : ما رأيت أكثر اجتهاداً في العبادة من الأوزاعي ، وقال أبو مسهر : كان الأوزاعي يحكي الليل صلاة وقرآناً ويكأ ، مات في الحمام ، أغلقت عليه زوجته باب الحمام ونسيته فمات وكان ذلك سنة سبع وخمسين ومائة ، وراثه بعضهم فقال :

جاء الحيا بالشام كل عشية	قبراً تضمن لحده الأوزاعي
قبراً تضمن طور كل شريعة	سقياً له من عالم نفاع
عرضت له الدنيا فأقلع معرضاً	عنها بسزهد أيما إقلاع

(انظر شذرات الذهب ١/٢٤١) .

فصل

في تمييز البدعة من السنة

اعلم رحمك الله : أن السنة في اللغة : الطريق ، ولا ريب في أن أهل النقل والأثر المتبعين آثار رسول الله ﷺ وآثار أصحابه هم أهل السنة ، لأنهم على تلك الطريق التي لم يحدث منها حادث ، وإنما وقعت الحوادث والبدع بعد رسول الله ﷺ وأصحابه ، والبدعة : عبارة عن فعلة تصادم الشريعة بالمخالفة ، أو توجب التعاطي عليها بزيادة أو نقصان .

وقد كان جمهور السلف يكرهون ذلك وينفرون من كل مبتدع وإن كان جائزاً حفظاً للأصل وهو الاتباع .

وقد قال زيد بن ثابت لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) حين قالوا له : اجمع القرآن : كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ .

وعن عبد الله بن أبي سلمة : أن سعد بن مالك رحمه الله تعالى سمع رجلاً يقول : لبيك ذا المعارج ، فقال : ما كنا نقول هذا على عهد رسول الله ﷺ .

وعن أبي البحتري قال : أخبر رجل ابن مسعود رضي الله عنه أن قوماً يحلون في المسجد بعد المغرب فيهم رجل يقول : كبروا الله كذا ، وسبحوا الله كذا ، واحمدوه كذا وكذا . قال عبد الله : فإذا رأيتم فعلوا ذلك فأتني فأخبرني بمجلسهم ، فلما جلسوا أتاه الرجل فأخبره ، فجاء عبد الله بن مسعود فقال : والذي لا إله غيره لقد جثتم ببدعة ظلماً ، أو لقد فضلتهم أصحاب محمد علماً . فقال عمرو بن عتبة : نستغفر

الله ، فقال : عليكم بالطريق فالزموه ، ولئن أخذتم يمينا وشمالا لتضلن ضلالا بعيدا .

وعن عبد الله بن عون قال : كنا عند إبراهيم النخعي ، فجاء رجل فقال : يا أبا عمرو : أنا أدعو الله أن يشفيني ، فرأيت أنه كرهه كراهية شديدة حتى عرفنا كراهية ذلك في وجهه . وذكر إبراهيم السنة فرغب فيها ، وذكر ما أحدث الناس فكرهه وقال فيه .

وجاء أصحاب الحديث إلى ذي النون فسألوه عن الخطرات والوساوس فقال : أنا لا أتكلم في شيء من هذا ، فإن هذا محدث ، سلوني عن شيء من الصلاة أو الحديث .

وقال محمد بن زياد : رأى ذا النون عليّ خفيّ أحمر ، فقال : انزع هذا يا بني فإنه شهوة ، ما لبسه رسول الله ﷺ ، إنما لبس رسول الله ﷺ خفين أسودين ساذجين ، فقد تبين لك أن القوم كانوا يتحرزون عن بدعة وإن لم يكن بأس لثلا يحدثوا ما لم يكن .

فصل

[المحدثات]

وقد جرت محدثات لا تصادم الشريعة ، ولم تتعاطَ عليها ، فلم يروا بفعلها
بأساً ، بل قال بعضهم : إنها قريبة ، وهو الصحيح .

كما روى أن الناس كانوا يصلون في رمضان وحداناً ، وكان الرجل يصلي
فيصلي بصلاته الجماعة ، فجمعهم عمر رضي الله عنه على أبي بن كعب ، فلمَّا
خرج فرآهم قال : نعمت البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من هذه ، يعني صلاة
آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله .

وقال الحسن : القصص بدعة ونعمت البدعة ، كم من آخر يستفاد ، ودعوة
تستجاب .

[أقسام الحوادث] :

والحوادث تنقسم إلى بدعة مستحسنة وإلى بدع مستقيمة .

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه : البدعة بدعتان : بدعة محمودة وبدعة
مذمومة ، فما وافق السنة فهو محمود ، وما خالف السنة فهو مذموم ، واحتج بقول
عمر رضي الله عنه : نعمت البدعة هذه .

وقال الإمام الشافعي أيضاً رضي الله عنه : المحدثات من الأمور ضربان :

أحدهما : ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً ، فهذه بدعة
الضلالة .

والثاني : ما أحدث من الخير لا خير فيه لسواحد من هذا ، فهي محدثة غير مذمومة .

وقد قال عمر في قيام شهر رمضان : نعمت البدعة هذه ، يعني أنها محدثة لم تكن ، وإذا كانت فليس فيها رد لما مضى .

وقال بعضهم : وإنما كان ذلك كذلك لأن النبي ﷺ حثَّ على قيام شهر رمضان وفعله هو ﷺ واقتدى به بعض الصحابة ليلة بعد أخرى فهي مشروعة في الأصل . وكذا قول الحسن في القصص : نعم البدعة ، لأن الوعظ مشروع ، ومتى استند المحدث إلى أصل مشروع لم يذم .

[من البدع الحسنة] :

فالبدعة الحسنة متفق على جواز فعلها ، والاستحباب لها رجاء الثواب لمن حسنت نيته فيها ، وهي كل مبتدع موافق لقواعد الشريعة غير مخالف لشيء ، ولا يلزم من فعله محذور شرعي ، وذلك نحو بناء المنابر والربط والمدارس وخانات السبيل وغير ذلك من أنواع البر التي لم تعهد في صدر الإسلام ، فإنه موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعونة على البر والتقوى .

وما بعده من البدع الحسنة التصانيف في جميع العلوم النافعة الشرعية على اختلاف فنونها ، وتعيين قواعدها ، وتفسير الكتاب العزيز ، وجميع الأخبار النبوية ، وتفسيرها ، والكلام على الأسانيد والمتون ، وتتبع كلام العرب ، واستخراج علوم جملة منه ، فذلك كله وما شاكله معلوم حسنه ، ظاهر فائدته ، معين على معرفة أحكام الله ، ومنهم معاني كلامه وسنة رسوله ، وكل مأمور به لا يلزم من فعله محذور شرعي (1) .

(1) قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله في شرح قوله ﷺ : « كل محدث بدعة » هذا خاص في بعض الأمور من بعض وهو كل شيء أحدث على غير مثال أصل من أصل الدين . وعلى غير عبارة وقياس ، وأما ما كان منها مبنياً على قواعد الأصول . ومردود إليها . فليس بدعة ولا ضلالة ، وأما إذا كانت البدعة كالمتم فقد اعتقد نقص الشريعة ، فإن كانت مضادة فهي أعظم شيء لم يكن قبل لا مستند لهم فيه .

فالبدعة المستقيمة هي ما كان مخالفاً للشريعة ، أو ملتزماً لمخالفتها ، وذلك منقسم إلى محرم ومكروه ، ويختلف ذلك باختلاف الوقائع وبحسب ما به مخالفة الشريعة ، تارة ينتهي ذلك إلى ما يوجب التحريم ، وتارة لا يتجاوز معه كراهة التنزيه ، وكل موفق يتمكن بعون الله من التمييز بين القسمين مهما رسخت في قدمه في إيمانه وعلمه .

[البدع المستقيمة] :

وهذه البدع المستقيمة تنقسم إلى قسمين : أحدهما : في العقائد المؤدية إلى الضلال والخسران ، مثلها الاعتراض على ما أحدثه أهل الضلال والظلمة وأهل الفرق الضالة ست ، وقد انقسمت كل فرقة منها اثني عشر فرقة . فذلك اثنتان وسبعون فرقة الذي أخبر النبي ﷺ أنهم في النار وليس نحن هنا بصدد بيانها ، ولكن من لزم السنة والجماعة وأعرض عن أصول هذه البدع وفروعها كان في الفرقة الناجية بفضل الله تعالى .

* * *

القسم الثاني

[أنسام البدع المحدثنة]

في الأفعال من البدع المحدثنة المستقيمة وهو المراد من هذا الباب وينقسم إلى قسمين :

قسم تعرفه العامة والخاصة أنه بدعة محدثة وهي : إما محرمة وإما مكروهة .
وقسم يظنه معظمهم عبادات وقربات وطاعات وسنينها .

فمن القسم الأول : ما قد وقع فيه طائفة من جهال العوام المنابذين لشريعة الإسلام التاركين الاقتداء بأئمة الدين ، وهو ما يفعله طائفة من المنتهين إلى الفخر الذي حقيقته الافتقار من الإيمان ، من مؤاخاة النسوان الأجانب ، والخلوة بهن ، وهذا حرام باتفاق المسلمين ، ومستحل هذا كافر ، وفاعله على طريق التهاون به عاص ضال مارق من الدين ومفارق لجماعة المسلمين ، أبعد الله فاعله ، فإن النظر إلى النساء الأجانب والخلوة بهن وسماع كلامهن حرام على كل بالغ ما خلا ذي الرحم المحرم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة وليس هذا موضع استقصاء الدليل عليه ، وإنما المراد تبين الدليل والبدع والتحذير منها وليس هذا يخفى على كل مسلم .

* * *

فصل

[الإعراض عن المرد والأحداث]

ومن ذلك معايشرة الأحداث ، وقد كان السلف يببالغون في الاعراض عن المرد ، وصحبة الأحداث أقوى حياثل الشيطان .

وقال أبو بكر الرازي : قال أبو سيف بن الحسين : نظرت في أفاق الخلق فعرفت من أين أتوا ورأيت أئمة الصوفية من صحبة الأحداث ومعايشرة الأضداد .

وقال أبو عبد الله الجلابي : كنت واقفاً أنظر إلى غلام نصراني حسن الوجه ، كأنما أفرغ في قالب من الجمال ، فمرّ بي أبو عبد الله فقال : أيش وقوفك هنا ؟ فقلت : يا عم ترى هذه الصورة تعذب في النار مهما أعطيت من الحسن والجمال ؟ فضرب بيده بين كتفي وقال : لتجدن غيرها ولو بعد حين ، قال : فوجدت غيرها بعد أربعين سنة ، أنسيت القرآن .

وعن أبي الأديان قال : كنت مع أستاذه أبي بكر الدقاق فمرّ بي حدث فنظرت إليه : فرآني أنظر إليه ، فقال : لتجدن غيب هذه النظرة ولو بعد حين ، فبقيت عشرين سنة وأنا أراعي ذلك ، فما أجد ذلك الغيب ، فنمت ليلة وأنا مفكر فيما قال لي الأستاذ ، فأصبحت وأنا قد أنسيت القرآن ، هذه عقوبة المتهاونين في الدنيا والآخرة أدهى وأمر .

وأما أصحاب الحزم والعزم فبالغوا في الإعراض عنهم ، كان سفيان الثوري لا يدع أمرداً^(١) يجالسه .

(١) يقال : مرد الغلام أي نبت شاربه .

وقال يحيى بن معين : ما طمع أمرد بصحبتى . وكذلك الإمام أحمد . ودخل
سفيان الحمام ، فدخل عليه غلام حسن الوجه ، فقال : أخرجوه أخرجوه ، فإنى أرى
مع كل امرأة شيطاناً ، ومع كل صبي بضعة عشر شيطاناً .

وقال محمد بن أحمد : دخلنا على محمد بن الحسين ، وكان يقال عنه أنه ما
رفع رأسه إلى السماء منذ أربعين سنة ، ومعنا غلام حسن ، فجلس بين يديه ،
فقال : قم من حداثي ، وأجلسه من خلفه .

واعلم يا أخي أن كل ما فاته العلم تخبط ، فإن حصل له العلم وفاته العمل كان
أشد تخبطاً ، ومن استعمل أدب الشرع مثل قوله تعالى : ﴿ قل للمؤمنين يفضوا من
أبصارهم ﴾ . . الآية (١) . فمتى غض بصره في البداية سلم مما يصعب أمره في
النهاية . فقد ورد النهي عن مجالسة المردان ، وأوصى العلماء بذلك ، فلا يغتر مغتر
فيكون العطف عليه أسرع ، والهلاك أقرب من حاجبيه إلى عينيه . وليس هذا موضع
استقصاء ما ورد في ذلك من النهي والزجر . ولو استقصينا ما ورد من ذلك لطال
الكلام . وإنما المراد بيان ما أحدث من البدع والضلال .

* * *

(١) سورة النور ، الآية : (٣٠) .

فصل

[اللهو والغناء]

ومن ذلك ما أحدث من السماع والرقص والوجد ، وفاعل ذلك ساقط المروءة مردود الشهادة عاص لله ورسوله ، قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ﴾^(١) قال ابن مسعود : واللهو هنا : الغناء ، وكذلك قال عكرمة ومجاهد والحسن وسعيد بن جبير وقتادة وإبراهيم .
وقال تعالى : ﴿ وأنتم سامدون ﴾^(٢) .

قال ابن عباس : هو الغناء ، وكذلك قال مجاهد . يقول أهل اليمن : سمد فلان : إذا غنى^(٣) .

وقال تعالى : ﴿ واستفز من استطعت منهم بصوتك ﴾^(٤) قال مجاهد : هو الغناء والمزامير .

وعن نافع قال : كنت مع ابن عمر في طريق ، فسمع زمارة راع ، فوضع اصبعيه في أذنيه وعدل عن الطريق وقال : رأيت رسول الله ﷺ سمع زمارة راع فصنع كذلك يا أخي ، فإذا كان هذا فعلهم في حق صوت ليس بمطرب يخرج مستمعه عن

(١) سورة لقمان ، الآية : (٦) .

(٢) سورة النجم ، الآية : (٦١) . (٣) سورة الإسراء ، الآية : (٦٤) .

(٤) السمود : اللهو ، وسمد سموداً : لها ، وسمده : ألهاه ، وسمد سموداً : غنى ، قال ثعلب ، وهي قليلة ، وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وأنتم سامدون ﴾ فسر باللهو وفسر بالغنا . وقيل : سامدون لاهون ، وقال ابن عباس : سامدون مستكبرون ، وقال الليث : سامدون ساهون ، وروى عن ابن عباس أنه قال : السمود : الغناء بلغة حمير ، يقال : أسمدي لنا أي غني لنا ، ويقال للقينة : أسمدينا أي ألهيها بالغناء . (لسان العرب ٢/٢١٩) .

حد الاعتدال ، فكيف بسماع صوت أهل هذا الزمان ومزمرتهم ؟

وقد نهى رسول الله ﷺ عن شراء المغنيات وعن بيعهن وقسال : « ثمنهن حرام » . والأحاديث والآثار في ذلك كثيرة . وليس هذا موضع استقصاء ما ورد في ذلك .

واعلم وفقك الله لطاعته ، أن الأشعار التي ينشدها المغنون اليوم يصفون فيها المستحسنات والخمر والقند والعين وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال ويثير كامنها من حيث اللهو ، وهو حرام .

قال الطبري رحمه الله : أجمع علماء الأنصار على كراهة الغناء والمنع منه ، وهذا منعه من ، مع أنه كان في زمانهم منه ما يتعلق بالزهديات الملجئة ، فكيف لو رأوا ما أحدثوا في هذا الزمان فيه من الزيادات القبيحة ، فاحذروا أخي واقتد بالسلف الصالح ، فقد قال ابن عباس رضي الله عنه : الغناء ينبت النفاق في القلب ، كما ينبت الماء البقل .

وسأل الرجل القسم بن محمد عن الغناء فقال : أنهاك عنه وأكرهه لك ، فقال : أحرام هو؟ فقال : يا أخي ، إذا ميز الله الحق من الباطل ، ففي أيها تجعل الغناء .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده : ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف واستماع الأغاني واللهج بها ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب . ولعمري لتوقّي ذلك بترك حضور المواطنين في قلبه .

وقال الفضيل بن عياض : الغناء رقية الزنا .

وقال الضحاك : الغناء مفسدة للقلب ، ومسخطة للرب .

وقال يزيد بن الوليد^(١) : يا بني أمية ، إياكم والغناء ، فإنه يزيد الشهوة ، ويهدم المودة ، وإنه لينوب عن الخمر ، ويفعل ما يفعل السكرة .

(١) هو يزيد بن الوليد بن عبد الملك ، كانت ولايته خمسة أشهر ، وله عقب كثير ، توفي سنة ست وعشرين ومائة وله من العمر أربعين سنة .

وقال الإمام أحمد رحمه الله : الغناء ينبت النفاق في القلب .
وسئل عن استماع القصايد فقال : أكرهه ، هو بدعة ، ولا يجالسون . وقال :
التفسير بدعة محدث .
وقال إسحاق بن عيسى : سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة
من الغناء ؟ فقال : إنما يفعله عندنا الفساق .
وقال الطبري رحمه الله : أما مالك ، فإنه نهى عن الغناء وعن استماعه ،
وقال : إذا اشترى الرجل جارية فوجدتها مغنية كان له ردها بالعيب .
وكان أبو حنيفة رضي الله عنه يكره الغناء ، ويجعل سماع الغناء من الذنوب .
وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة ، مثل إبراهيم النخعي^(١) والشعبي وحماد وسفيان
وغيرهم ، قال : ولا يعرف لهم مخالف في كراهة ذلك والتمتع منه .
وقال الشافعي رضي الله عنه : خلقت بالعراق شيئاً أحدثه الزنادقة^(٢) يسمى :
التغيير ، يشغلون به الناس عن القرآن .
وقال : الغناء هو مكروه يشبه الباطل ، وقد كان أصحاب الشافعي ينكرون
السماع . هذا قول العلماء فيه وكراهيتهم له مع تحديده عن غيره من المحرمات من
حضور النساء والمردان والدقوف والشابات ، وغير ذلك من أنواع المنكرات .
قال الشيخ جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله : وكم فتنن الأصوات
بالغناء من زاهد وعابد . وقال : وقد ذكرنا جملة من أخبارهم في كتابنا المسمى بدم
الهوى ، فمن أراد أن يعرف فتنته وعاقبة أمره فليقف عليه ولينظر ما تم على غيره .
فينبغي للعاقل أن ينصح نفسه وإخوته ويحذّرهم مكاييد الشيطان . ولولا خوف الإطالة
لاستقصينا ما ورد في ذلك ولكن العاقل الفطن الموفق من قبل نصيح الناصح بأخصر
عبارة وعرف الحق واتبعه بأدنى إشارة .

(١) هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد النخعي ، أخذ عن مسروق والأسود وعلقمة ورأى عائشة رضي
الله عنها وهو صغير ، والنخع من مذحج ، توفي سنة خمس وتسعين للهجرة وهو ابن ست
وأربعين .

(٢) المشهور أن الزنديق هو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بدوام الدهر .

فصل

[تخلق الحيطان]

ومن البدع أيضاً ما قد عمَّ الابتلاء به تزيين الشيطان للعمامة تخلق الحيطان والسمد بالزعفران المجبول بماء الورد ، وأسراج مواضع مخصوصة في كل بلد بمثام لبس عليهم ، فيفعلون ذلك ويظنون أنهم متقربون بذلك ، ثم يتجاوزون في ذلك إلى تعظيم تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها ، ويرجون الشفاء وقضاء الحوائج بالنذر لها ، وتلك الأماكن من بين عيون وشجر وحائط وطاقة وعمود وما أشبه ذلك بذات أنواط الواردة في الحديث الذي رواه الترمذي وصححه عن أبي واقد الليثي قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ، وكانت لقريش شجرة خضراء عظيمة يأتونها كل سنة ، فيعلقون عليها أسلحتهم ، ويعلقون عندها ويذبحون لها .

وفي رواية أخرى : خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين ونحن حديثو عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عليها وينيطون بها أسلحتهم ويقال لها : ذات أنواط ، فقال رسول الله ﷺ :

« الله أكبر ، هذا كما قال قوم موسى لموسى : اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، قال : إنكم قوم تجهلون ، لتسركن سنن من كان قبلكم » ، فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار .

قال الإمام أبو بكر الطرطوش : فانظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة أو شجرة أو عموداً أو حائطاً أو طائفة أو حجراً يقصدها الناس ويعظمون من شأنها ويرجون عندها البرء والشفاء من قبلها ، وينوطون بها الخرق ، ويوقدون عندها شمعاً أو سراجاً ، أو يندرون لها زيارة أو غيره ، فهي ذات أنواط ، فاقطعوها وأقلعوها .

إذ عباد الأوثان كانوا يقصدون بقعة بعينها لتمثال هناك أو غير تمثال يرجون الخير بقصدها ، ولم تستحب الشريعة ذلك ، فهو من المنكرات ، وبعضه أشد من بعض ، وسواء قصدتها ليصلي عندها أو ليدعو أو ليقراً أو ليذكر الله أو ليذبح ذبيحة أو يخصها بنوع من العبادات ، وأقبح من ذلك أن ينذر لتلك البقعة دهنأ لتنويرها ، أو شمعأ ويقول : إنها تقبل النذر ، كما يقوله بعض الضالين ، أو ينذر ذلك لقبر أي قبر كان ، فإن هذا نذر معصية باتفاق العلماء ، لا يجوز الوفاء به ، بل عليه كفارة يمين عند كثير من العلماء ، منهم أحمد وغيره .

وكذلك إذا نذر خبزأ وغيره للحيتان التي في عين أو بئر ، وكذلك إذا نذر مالأ ما دراهم أو ذهبأ أو غنماً أو بقراً أو جملاً أو معزأ للمجاورين عند القبور ، أو عند هذه الأماكن المنذور لها ، ويسمون السدنة^(١) فهذا أيضاً نذر معصية . وفيه شبهة من النذر لسدنة الأصنام ، فمن هذه الأماكن ما يظن أنه قبر نبي ، أو رجل صالح ، أو يظن أنه مقام وليس كذلك . . فمن هذه الأماكن ما يظن ذلك عدة أماكن بدمشق ، مثل ما يزعمون عن قبر أبي بن كعب^(٢) أنه خارج باب الشرقي - ولا خلاف بين أهل العلم أن أبي بن كعب إنما توفي بالمدينة ، لم يمت بدمشق ، والله أعلم قبر من هو .

وكذلك مكان بالحائط القبلي بالجامع يقولون أنه قبر هود عليه السلام ، فلم يذكر أحد من أهل العلم أن هودأ عليه الصلاة والسلام مات بدمشق ، بل قيل أنه مات باليمن ، وقيل : بمكة ، وكذلك قبر بباب حبرون ، يقال : إنه قبر بعض أهل البيت ، وليس بصحيح ، بل هذا باب قديم ، قيل : بناه سليمان عليه السلام ، وقيل : ذو القرنين وقيل غير ذلك ، وإنما ذكر لهم بعض من لا يوثق به في شهور سنة ست وثلاثين وستمائة أنه رأى منامأ يقتضي أن ذلك المكان دفن فيه بعض أهل البيت . .

قال الشيخ شهاب الدين أبو أحمد عبد الرحمن (عرف بأبي شامة الشافعي)^(٣) رحمه الله : وقد أخبرني عنه ثقة أنه اعترف أنه افتعل ذلك ، فقطعوا طريق المارة ، (١) يقال : سدنت الكعبة سدناً من باب قتل أي خدمتها ، فالواحد سادن ، والجمع سدنة ، والسدانة بالكسر الخدمة .

(٢) هو أبو المنذر أبي بن كعب الخزرجي سيد القراء ، كان من علماء الصحابة ، ومناقبه أكثر من أن تحصر ، قيل توفي سنة تسع عشرة وقيل سنة اثنتين وعشرين .

(٣) وُلِدَ سنة تسع وتسعين وخمسمائة ، وقيل سنة ست وتسعين وخمسمائة ، صنف كتاب =

وجعلوا الباب بكماله مسجداً مغصوباً ، وقد كان الطريق يضيق بسالكيه ، فطاعف الله نكال من تسبب بذلك في بنائه ، وأجزل ثواب من أعان على هدمه إتباعاً لسنة رسول الله ﷺ في هدم مسجد الضرار المرصد لأعدائه من الكفار ، فلم ينظر الشرع إلى كونه مسجداً وهدمه لما قصد به من السوء والردى .

وكذلك مسجد خارج باب الجابية يقال له : مسجد أويس القرني^(١) ولم يذكر أحد أن أويساً مات بدمشق ، ومن ذلك قبر بياب الصغير يقال انه قبر أم سلمة زوجة النبي ﷺ ، ولا خلاف أن أم سلمة رضي الله عنها ماتت بالمدينة .

ومن ذلك مشهد بقاهرة مصر يقال أن فيه رأس الحسين رضي الله عنه ، وأصله أنه كان بعسقلان مشهد يقال ان فيه رأس الحسين ، فحمل من هناك إلى مصر ، وهو باطل باتفاق العلماء ، لم يقل أحد منهم أن رأس الحسين كان بعسقلان ، بل فيه أقوال ليس هذا مكانها ، وكذلك مقابر كثيرة لأسماء رجال معروفين قد علم أنها ليست مقابرهم ، فهذه المواضع ليست فيها فضيلة أصلاً .

ومن ذلك مواضع يقال أن فيها أثر النبي ﷺ أو غيره كما يقول الجهلة في الصخرة التي ببيت المقدس ، ان فيها أثراً من وطىء النبي ﷺ ، وفي مسجد قبل دمشق يسمى مسجد القدم يقال ان فيه أثر قدم موسى ﷺ ، وهذا باطل لا أصل له ، ولم يقدم موسى ﷺ دمشق ولا ما حولها .

وكذلك مساجد تضاف إلى بعض الأنبياء والصالحين تم بناؤها على أنه رؤى في المنام هناك ورؤية النبي ﷺ أو الرجل الصالح في المنام ببقعة لا يوجب لها فضيلة ، فتقصد البقعة لأجلها ، وتتخذ مصلى مكروه ، وإنما يفعل ذلك وأمثاله أهل الكتاب ، وهذه الأمكنة كثيرة موجودة في أكثر البلاد ، فهذه البقاع لا يعتقد لها خصيصة كائنة ما

= الروضتين في أخبار الدولتين وكتاب ضوء القمر الساري إلى معرفة الباري ، وكتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث وكتاب مفردات القراء ، وغير ذلك كثير ، توفي في التاسع عشر من رمضان سنة خمس وستين وست مائة .

(١) هو إدريس بن عامر بن جزء بن مالك بن مراد القرني ذو المناقب الشهيرة من أمر النبي ﷺ وعمر وعلياً إذا لقيه أن يطلبها منه الدعاء ، وهو سيد زهاد زمنه ، قيل توفي سنة سبع وثلاثين ووجد في قتلى أصحاب علي رضي الله عنه بصفين .

كانت ، فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشرع شر مكان ، وهذه المشاهد الباطلة إنما وضعت مضاهاة لبيوت الله ، وتعظيماً لما لم يعظمه الله ، وعكوفاً على أشياء لم تنفع ولم تضر ، وصدراً للمخلق عن سبيل الله ، وعن عبادته وحده لا شريك له بما شرعه على لسان رسوله ﷺ ، واتخاذها عيداً هو الاجتماع عندها ، واعتياد قصدها ، فإن العيد من المعاودة ، وقد يحكى عندها من الحكايات التي فيها تأثير ، مثل أن رجلاً دعا عندها فاستجيب له ، أو نذر لها فقضيت حاجته ، أو نحو ذلك . وبمثل هذه الأمور كانت تعبد الأصنام ، وبمثل هذه الشبهات حدث الشرك في الأرض .

وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر وقال : « إنه لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخيل »^(١) فإذا كان نذر الطاعات المعلقة بشرط لا فائدة فيه ولا يأتي بخير فما الظن بالنذر لما لا يضر ولا ينفع .

وأما إجابة الدعاء هناك فقد يكون سببه اضطرار الداعي ، وقد يكون سببه مجرد رحمة الله له ، وقد يكون سببه أمراً قضاه الله عزَّ وجلَّ ، لا لأجل دعائه . وقد يكون له أسباب أخرى . وإن كانت فتنة في حق الداعي ، وقد كان الكفار يدعون فيستجاب لهم ، فيسقون وينصرون ويعافون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسلهم بها ، وقد قال تعالى : ﴿ كلاً نمسده هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً ﴾^(٢) . . وأسباب المقدورات فيها أمور يطول تعدادها ، وإنما على الحق اتباع ما بعث الله به المرسلين ، والعلم بأن فيه خير الدنيا والآخرة .

ومن هذه الأمكنة ما له خصيصة ، لكن تقتضي إتخاذها عيداً ، ولا الصلاة عندها ونحوها من العبادات ، كالدعاء عندها - فمن هذه الأمكنة قبور الأنبياء والصالحين ، وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبوري عيداً ، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم »^(٣) .

وعن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يجيء

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٢/٢) .

(٢) سورة الإسراء ، الآية : (٢٠) .

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب المناسك باب زيارة القبور (٥٣٤/٢) برقم ٢٠٤٢ .

إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها ويدعوا ، فقال : ألا أحدثك حديثاً عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تتخذوا قبوري عيداً ، ولا بيوتكم قبوراً ، وصلوا عليّ فإن صلاتكم عليّ تبلغني حيث كنتم » . . أخرجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقرئ فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه .

وروى سعيد بن منصور في سننه عن أبي سعيد موليّ المهدي قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تتخذوا بيتي عيداً ولا بيوتكم قبوراً ، وصلوا عليّ حيثما كنتم ، فإن صلاتكم تبلغني » (١) .

وروى أيضاً عن سهيل بن أبي سهيل قال : رأني الحسين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند القبر ، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى ، فقال : هلمّ إلى العشاء ، فقلت : لا أريده ، فقال : ما لي رأيتك عند القبر ، فقلت : سلمت على النبي ﷺ ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : « لا تتخذوا قبوري عيداً ، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر ، لعن الله اليهود إتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم » ما أنتم ومن بالاندلس إلا سواء .

وجه الدلالة أن قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض . وقد نهى ﷺ عن اتخاذ عيداً من المعاودة إليه ، فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان ، ثم انه قرن ذلك بقوله : « ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً » أي : لا تعطلوها من الصلاة فيها ، والدعاء والقراءة ، فتكون بمنزلة القبور ، فأمر بتحري العبادة فيها ، ونهى عن تحريمها عند القبور ، عكس ما يفعله المشركون من النصارى من التشبه بهم ، ثم إنه ﷺ عقب النهي عن اتخاذ عيداً بقوله : « وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم » . .

يشير بذلك ﷺ إلى أن : ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبوري وبعدمكم منه فلا حاجة بكم إلى اتخاذ عيداً . ثم إن أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين ، نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ ، وبين أن

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٦٧/٢) .

قصده للدعاء ونحوه باتخاذ عيداً ، وكذلك ابن عمه حسين بن الحسين شيخ أهل بيته ، كره أن يقصد قبره الرجل للسلام عليه ونحوه ، ورأى أن ذلك من اتخاذ عيداً ، فانظر هذه السنة كيف تخرجها أهل بيته الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب وقرب الدار ، لأنهم إلى ذلك أخرج من غيرهم ، فكانوا له أضبط .

والذي يستحب للرجل الزائر للقبور أن يتذكر بزيارته لآخرفته . وأن يسلم عليهم ، ويدعو لهم بالمأثور من الدعاء الذي كان يعلم النبي ﷺ أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم : « السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، فنسأل الله لنا ولكم العافية انهم لنا سلف ، ونحن بالآثر » . وإن قرأ شيئاً من القرآن وأهداه إليهم فهو حسن ، وما سوى ذلك من المحادثات كالصلاة عندها واتخاذها مساجد وبناء المساجد عليها فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك ، والتغليظ على فاعله ، فأما بناء المساجد عليها وإشعال القناديل أو الشمع أو السرج عندها ، فقد لعن فاعله ، كما جاء عن النبي ﷺ قال : « لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج » . حديث حسن .

وقد تقدّم وصرح عامة علماء الطوائف بالنهي عن ذلك متابعة للأحاديث الواردة في النهي عن ذلك ، ولا ريب في القطع بتحريمه ، لما ثبت في صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول : « إني أبرأ إلى الله منكم أن يكون لي خليل ، فإن الله قد اتخذني خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك » (١) .

وفي الصحيحين عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما قالا : لما نزل رسول الله ﷺ ، طفق يطرح خميصة له على وجهه ، فإذا اغتم بها كشفها ، فقال وهو

(١) صحيح مسلم (٢/٣٧٥) .

كذلك : « لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » يحذر مما صنعوا .

وفي الصحيحين أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :
« قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

وقالت عائشة رضي الله عنها : قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه :
« لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

قالت : ولولا ذلك لأبرز قبره ، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً . متفق عليه .

وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ، والذين يتخذون القبور مساجد » (١) .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج » . رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي .

وفي الباب أحاديث كثيرة وآثار ، فهذه المساجد المبنية على القبور يتعين إزالتها هذا مما لا خلاف فيه بين العلماء المعروفين - ونكره الصلاة فيها من غير خلاف . ولا تصح عند الإمام أحمد في ظاهر مذهبه لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك ، وكذلك إيقاد المصابيح كالسرج والشمع والقناديل في هذه المشاهد والتراب لا يجوز بلا خلاف ، للنهي الوارد في ذلك ، وفاعله ملعون على لسان رسول الله ﷺ حيث قال :
« لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج » . .

ولا يجوز الوفاء بما نذر لها من زيت وشمع وغير ذلك ، بل موجه موجب نذر المعصية ، وكذلك الصلاة عندها مكروهة وإن لم يبين عليها مسجد ، فإن كل موضع يصلى فيه فهو مسجد وإن لم يكن هناك بناء ، والنبي ﷺ قد نهى عن ذلك بقوله :
« ولا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها » وقال : « اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً » (٢) .

(١) مسند الإمام أحمد (٤٠٥/١) .

(٢) أخرجه الطبراني (١٩٣/٢) .

يعني : كما أن القبور لا يصلى فيها ، فلا تجعلوا بيوتكم كذلك . ولا تصح الصلاة بين القبور في مذهب الإمام أحمد ، ويكره عند غيره .

واعلم أن من الفقهاء من اعتقد أن سبب الكراهة في الصلاة في المقبرة ليس إلا كونها مظنة النجاسة ، ونجاسة الأرض مانع من الصلاة عليها سواء كانت مقبرة أو لم تكن . وليس ذلك كل المقصود بالنهاي ، وإنما المقصود الأكبر بالنهاي إنما هو مظنة اتخاذها أوثاناً .

كما ورد عن الإمام الشافعي رضي الله عنه أنه قال : وأكرهه أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجداً مخافة الفتنة عليه من بعده من الناس ، وقد نهى النبي ﷺ على العلو بقوله : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد » ويقول : « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد فلا تتخذوها مساجد » .

وأولئك إنما كانوا قبوراً لا نجاسة عندها ، لأنه قد روى مسلم في صحيحه ، عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها » (١) الحديث المتقدم .

وأخبر ﷺ : « أن الكفار كانوا إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوراً فيه تلك التصاوير ، أولئك شر الخلق عند الله يوم القيامة » .

فجمع ﷺ بين التماثيل وبين القبور ، وأيضاً فإن اللات كان سبب عبادتها تعظيم قبر رجل صالح كان هناك يلت السويق (٢) بالسمن ويطعمه للحاج ، فلما مات عكفوا على قبره ، وقد ذكروا أيضاً أن ودأ وسواعاً ويغوث ويعوق ونسراً أسماء قوم صالحين ، كانوا بين آدم ونوح عليهما السلام ، وكان لهم أتباع يقتدون بهم ، فلما ماتوا قال أتباعهم : لو صورنا صورهم ؟ فلما مات الأتباع وجاء بعدهم قوم آخرون آتاهم إبليس فقال : إنما كان أولئك يعبدونهم ، وإنهم يسقون المطر ، فعبدوهم . وذكر ذلك محمد بن جرير الطبري (٣) بسنده .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٥/٤) .

(٢) ما يعمل من الحنطة والشعير .

(٣) توفي سنة عشر وثلاث مائة للهجرة .

وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع ﷺ هي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه ، ولهذا تجد أقواماً من الضالين يتضرعون عند قبور الصالحين ، ويخشعون ويتذللون ، ويعبدونهم بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله المساجد ، بل ولا في [الصلاة]^(١) بين يدي الله تعالى ، ويرجون من الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجون في المساجد التي تشد إليها الرحال ، فهي المفسدة هي التي أراد النبي ﷺ حسم مادتها ، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً ، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة ، ولا ذلك المكان سداً للذريعة إلى تلك المفسدة التي من أجلها عبت الأوثان ، فأما إن قصد الإنسان الصلاة عندها أو الدعاء لنفسه في مهماته وحوائجه تبركاً به راجياً للإجابة عندها فهذا عين المحادة لله ولرسوله ، والمخالفة لدينه وشرعه ، وابتداع دين لم يأذن به الله ولا رسوله ولا أئمة المسلمين المتبعين آثاره وسنته ، فإن قصد القبور للدعاء عندهم رجاء الإجابة منه عنده ، وهو إلى التحريم أقرب ، والصحابة رضي الله عنهم قد أجذبوا مرات ودهمتهم نوايب بعد موته ﷺ ، فهلا جاءوا فاستسقوا أو استغاثوا عند قبر النبي ﷺ وهو أكرم الخلق على الله عز وجل ، بل خرج فيهم سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس عم النبي ﷺ إلى المصلي فاستسقى به ، ولم يستسقا عند قبر النبي ﷺ .

فاقتد أيها المسلم إن كنت عبداً لله بسلفك الصالح ، وتحقق بالتوحيد الخالص ، فلا تعبد إلا الله ، ولا تشرك بربك أحداً ، كما أمر الله تعالى بقوله : ﴿ فإياي فاعبدون ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بربه أحداً ﴾^(٣) فلا تعبد إلا إياه ، ولا تدع إلا هو ، ولا تستغث إلا به ، ولا تستعن إلا به ، فإنه لا مانع ولا معطي ولا ضار ولا نافع إلا هو سبحانه وتعالى ، لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب .

* * *

(١) وروت في الأصل : الأسماء ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) سورة العنكبوت ، الآية : (٥٦) .

(٣) سورة الكهف ، الآية : (١١٠) .

فصل

[مشابهة الكفار في أعيادهم وعاداتهم]

ومن البدع والمنكرات مشابهة الكفار وموافقتهم في أعيادهم ومواسمهم الملعونة ، كما يفعل كثير من جهلة المسلمين من مشاركة النصارى وموافقتهم في ما يفعلونه في خميس البيض الذي هو أكبر أعياد النصارى ، وفي المواليد في الشتاء من إيقاد النار وصنع قطايف وشمع وغير ذلك ، وفي الخميس يصبغ البيض وخبز أقراص وشراء بخور وخضاب الصبيان والنساء والصغار بالحناء ، وتجديد كسوة وغير ذلك مما يصنعه النصارى لعيدهم ، فهذا إما أن يفعله المسلمون لمجرد موافقتهم ومشابهتهم وهذا قليل ، وإما لشهوة تتعلق بذلك العمل ، وإما لشبهة قد تخيل له أنه نافع كما يظن كثير من النساء الجاهلات ، يخرجن بشيابهن ليلة الخميس يضعونها تحت السماء ، يزعمون أن مريم عليها السلام تخرج من قبرها تمرُّ على تلك الشياح المنشورة فيصيبها من بركتها ، وذلك باطل لا أصل له ، فطائفة يحملون ذلك على أبواب بيوتهم ودورهم صور الحيات والعقارب والصلبان يزعمون أنها تطرد الهوام عنهم ، وإنما تطرد الملائكة ، إذ صح عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة » (٢) .

وينقطنون قرون البقر والغنم والمعز بالنورة لأجل البركة ، وكل هذا باطل لا شك في تحريمه ، وقد يبلغ التحريم في بعضه إلا أن يكون من الكبائر ، وقد يصير كفوفاً بحسب المقاصد .

(١) لعل المقصود هو عيد الفصح عند النصارى ، وهو يوم فطرمهم .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب اللباس باب في الصور (٣٨٣/٤) برقم ٤١٥٣ .

واعلم أن أعياد الكفار كثيرة ، وليس على المسلم أن يبحث عنها ولا يعرفها ، بل يكفيه أن يعرف فعلاً من أفعالهم ، أو يوماً أو مكاناً بسبب تعظيمه من جهتهم ، وأنه لا أصل له في دين الإسلام ، ونحن نبينه على ما رأينا كثيراً من الناس الجاهلين قد وقعوا فيه ، فمن ذلك خميس البيض الذي تقدّم ذكره الذي يسمونه الجاهلون الخميس الكبير ، وإنما هو الخميس الحقيق ، وهو عيد النصرى الأكبر ، فجميع ما يحدث المسلم فيه فهو من المنكرات ، ومن المنكرات فيه خروج النساء إلى ظاهر البلد ، وتبخير القبور ، ووضع الثياب على السطح ، وكتابة الأوراق والصاقها بالأبواب ، واتخاذة موسماً لبيع البخور وشراء ورقه ، فإن رقي البخور واتخاذة قرباناً هو دين النصرى والصابئين^(١) وإنما البخور طيب يتطيب بدخانها ، كما يتطيب بسائر الطيب ، ويستحب التبخر حيث يستحب التطيب ، وكذلك اختصاصه بطبخ ذرين أو عدس أو بسيسة أو صبغ بيض أو خبز أقراص ونحو ذلك ، فأما القمار بالبيض وبيع البيض لمن يقامر به أو شراؤه من المقامرين فظاهرة التحريم ، ومن ذلك ما يفعله الفلاحون من نكث قرون البقر والمعز والغنم ، أو نكث الشجر ، أو جمع أنواع من النبات والتبرك بها والاعتسال بمائها ، ومن ذلك ما يفعله النساء من أخذ ورق الزيتون والاعتسال بمائه ، أو قصد الاعتسال في الحمام في يوم السبت الذي يسمونه سبت النور ، أو الانغماس في ماء ، فإن أصل ذلك ماء المعمودية .

ومن ذلك ترك الوظائف الرانية من الصنائع والتجارات وغلق الحوانيت واتخاذ يوم راحة وفرح ولعب واللعب فيه على الخيل أو غيرها على وجه يخالف ما قبله وما بعده من الأيام كل ذلك منكر وبدعة ، وهو شعار النصرى فيه . فالواجب على المؤمن بالله ورسوله أن لا يحدث في هذا اليوم شيئاً أصلاً ، بل يجعله يوماً كسائر الأيام .

ومما يفعله كثير من الناس في أيام الشتاء ، ويزعمون أنه ميلاد عيسى عليه السلام ، فجميع ما يصنع أيضاً في هذه الليالي من المنكرات مثل إيقاد النيران وإحداث طعام وشراء شمع وغير ذلك ، فإن اتخاذ هذه الموالييد موسماً هو دين

(١) هم من يعبدون الكواكب ، ويزعمون أنهم على ملة نوح ، وقبلتهم مهب الشمال عند منتصف النهار .

النصارى ، ليس لذلك أصل في دين الإسلام ، ولم يكن لهذا الميلاد ذكر في عهد السلف الماضيين ، بل أصله مأخوذ عن النصارى ، وانضم إليه سبب طبيعي ، وهو كونه في الشتاء المناسب لإيقاد النيران ، ثم ان النصارى تزعم أن يحيى عليه السلام بعد الميلاد بأيام عمد عيسى عليه السلام في ماء المعمودية ، فهم يعتمدون (أعني النصارى) في هذا الوقت ، ويسمون عيد الغطاس ، وقد صار كثير من جهلة المسلمين يدخلون أولادهم الحمام في هذا الوقت ، ويزعمون أن ذلك ينفع الولد ، وهذا من دين النصارى ، وهو من أقبح المنكرات المحرمة .

ومن ذلك أعياد اليهود أو غيرهم من الكافرين أو الأعاجم والأعراب الضالين لا ينبغي للمسلم أن يتشبه بهم في شيء من ذلك ولا يوافقهم عليه . قال الله تعالى لنبية محمد ﷺ : ﴿ ثم جعلناك شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون أنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين ﴾ (١) . وأهواء الذين لا يعلمون هو ما يهوون من الباطل ، فإنه لا ينبغي للعالم أن يتبع الجاهل فيما يفعل من هوى نفسه . قال الله تعالى لنبية ﷺ : ﴿ ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين ﴾ (٢) فإن كان هذا خطاباً لنبية ﷺ فكيف حال غيره إذا وافق الجاهلين أو الكافرين ، وفعل كما يفعلون مما لم يأذن به الله ورسوله ، ويتابعهم فيما يختصمون به من دينهم ، ونرى اليوم كثيراً من عامة المسلمين الذين يعلمون العلم الظاهر وهم منسلخون منه في الباطن يصنعون ذلك مع الجاهلين في مواسم الكافرين بالتشبه بالكافرين ، وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال : « من أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه » .

والتشبه بالكافرين حرام ، وإن لم يقصد ما قصدوه ، بدليل ما رواه ابن عمر عن رسول الله ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم » . رواه أبو داود (٣) وغيره في السنن . فهذا الحديث أقل أهوالاً تقتضي تحريم التشبه بهم .

وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : « ليس منا من

(١) سورة الجاثية ، الآيات : (١٨ و ١٩) .

(٢) سورة البقرة ، الآية : (١٤٥) .

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب اللباس باب رقم ٥ في ليس الشهرة (٣١٤/٤) برقم ٤٠٣١ .

تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى»^(١) ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « غبروا الشيب ولا تشبهوا باليهود » رواه الترمذي وصححه^(٢) .

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « خالفوا المشركين احفوا الشوارب واعفوا اللحي »^(٣) . فأمر رسول الله ﷺ بمخالفة المشركين مطلقاً .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إياكم ومرطانة^(٤) الأعاجم ، وأن تدخلوا على المشركين في كنايسهم .

وقال عبد الله بن عمر : من بنى بأرض المشركين وصنع فيروزهم ومرجانهم وتشبه بهم حتى يموت حشر معهم يوم القيامة .

وقد شرط عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن لا يظهروا أعيادهم في بلاد المسلمين ، فإذا كانوا ممنوعين من إظهار أعيادهم في بلادنا ، فكيف يسع المسلم فعلها ؟ هذا ما يقوى طمعهم وقلوبهم في إظهارها ، وإنما منعوا من ذلك لما فيه من الفساد ، إماً لأنه معصية ، وإماً لأنه شعار الكفر ، والمسلم ممنوع من ذلك كله .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : اجتنبوا أعداء الله في دينهم ، فإن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الاستئذان باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام (٥٤/٥) برقم ٢٦٩٥ وقال أبو عيسى : هذا حديث إسناده ضعيف ، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه .

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب اللباس باب ما جاء في الخضاب (٢٣٢/٤) برقم ١٧٥٢ .

(٣) وأخرج أبو داود في كتاب الترجل باب في أخذ الشارب (٤١٣/٤) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحي . قال الخطابي في معالم السنن : إحفاء الشارب أن يؤخذ منه حتى يحفى ويرق ، وقد يكون أيضاً معناه الاستقصاء في أخذه ، من قولك أحفيت في المسألة إذا استقصيت فيها ، وإعفاء اللحية توفيرها ، من قولك عفا النبت إذا طال ، ويقال : عفا الشيء بمعنى كثر ، قال الله تعالى : ﴿ حتى عفوا ﴾ أي كثروا .

(٤) يقال : مرط الثوب أي قصر كميّه فجعله مرطاً .

السخط ينزل عليهم ، فمرافقتهم في أعيادهم من أسباب سخط الله تعالى ، لأنه إما محدث ، وإما منسوخ ، والعلم لا يقر على واحد منهما .

وكما لا يحل التشبه بهم في أعيادهم ، فلا يعان المسلم المتشبه بهم في ذلك ، بل ينهى عنه ، كما لا يحل بيع العنب لمن يعصرها خمراً ، ومن صنع في أعياده دعوة لم يجب إليها ، ومن أهدى من المسلمين هدية في هذه الأعياد مخالفة العادة ، وهي مما فيه تشبه بهم لا تقبل هديته .

واعلم أن نفي مخالفتهم أمر مقصود للشارع ، لأن الكفر بمنزلة مرض القلب وأشد ، ومتى كان القلب مريضاً لم يصح شيء من الأعضاء ، وإنما الصلاح أن لا يشبه مرض القلب في شيء من أمور .

وأمر الكافر كلها : إما فاسدة ، وإما ناقصة ، فالحمد لله على نعمة الإسلام ، التي هي أعظم النعم ، وأم كل خير ، كما يحب ربنا ويرضى ؛ فموافقتهم فيما هو منسوخ بشريعتنا فقيح ، وأبجح منه ما أحدثوه من العبادات أو العادات ، فإنه لو أحدثه المسلمون لكان قبيحاً ، فكيف إذا لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله ؟ بل أحدثه الكافرون ! وموافقة المسلمين لهم فيه من أعظم المنكرات ، فكلماً يشابهون به في عبادة أو عادة فهو من المحدثات والمنكرات ، وقد مدح الله عز وجل من لم يشهد أعيادهم ومواسمهم ولم يشاركهم فيها بقوله : ﴿ والذين لا يشهدون الزور ﴾ (١) قال مجاهد والضحاك والربيع بن أنس : هو أعياد المشركين .

وقال ابن سيرين : هو الشعانين (٢) ، وتقدم قوله ﷺ : « خالفوا المشركين » .

وقال : « من تشبه بقوم فهو منهم » .

واعلم : أنه لم يكن على عهد السلف السابقين من المسلمين من يشاركهم في شيء من ذلك . فالمؤمن حقاً هو السالك طريق السلف الصالحين ، المقتضي لأثار

(١) سورة الفرقان ، الآية : (٧٢) .

(٢) وهو من أعياد النصارى ، يقع يوم الأحد السابق لعيد الفصح ، يقال إنه ذكرى دخول المسيح عليه السلام بيت المقدس .

نبيه سيد المرسلين ﷺ ، المقتدى بمن أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين . جعلنا الله منهم بمنه وكرمه ، إنه جواد كريم .

ولا ينظر الرجل إلى كثرة الجاهليين الواقعين في مشابهة الكافرين والعلماء الغافلين وموافقهم ، فقد قال السيد الجليل الفضيل بن عياض رضي الله عنه (١) : عليك بطريق الهدى وإن قلّ السالكون ، واجتنب طريق الردى وإن كثر الهالكون .

اللهم اجعلنا من المهتدين المتبعين لأثار سبيل الصالحين ، ولا تجعلنا من الهالكين المتبعين لأثار سبيل الكافرين الضالين بمنك وكرمك ، إنك جواد كريم .

(١) مرت ترجمته (ص ١٧) .

فصل [القسم الثاني]

[المكروه والمحرم والمباح]

وأما القسم الثاني وما يشبهه بين المكروه والمحرم والمباح مما يظنه الناس طاعة وقربة ، وهو بخلاف ذلك ، أو تركه أفضل من فعله ، وهو ما قد أمر به الشارع في صورة من الصور من زمان مخصوص ، أو مكان معين ، كالصوم بالنهار ، والطواف بالكعبة ، أو أمر به شخصاً دون شخص ، كالذي اختصَّ به النبي ﷺ في المباحات والتحقيقات ، فيقيس الجاهل نفسه عليه فيفعله ، وهو منهي عن فعله ، أو يقيس الصور بعضها على بعض ، ولا يفرق بين الأزمنة والأمكنة ، ويقع ذلك في بعضهم بسبب الحرص على الإكثار من إيقاع العبادات والقرب والطاعات ، فيحملهم الحرص على فعلها في أوقات وأماكن نهاهم الشرع عن اتخاذ تلك الطاعات فيها .

ومنها ما هو محرم ، ومنها ما هو مكروه ويورطهم الجهل وتزيين الشيطان بأن يقولوا هذه طاعات وقرب قد ثبت في غير هذه الأوقات فعلها فنحن نفعلها أبداً ، فإن الله لا يعاقبنا على فعل الطاعة متى ما فعلناها ، وذلك مثل الصلاة في الأوقات المكروهة التي نصَّ الشارع على كراهية الصلوات فيها ، وهي بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد طلوعها حتى ترتفع قدر رمح ، وعند استوائها حتى تزول ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس ، وكصومهم في الأيام المنهي عنها : كالعيدين وأيام التشريق^(١) ، وكوصالهم في الصيام الذي هو من خصائص النبي ﷺ ، وقد اشتد نكيره على من فعل ذلك . فهؤلاء وأمثالهم متقربون إلى الله بما لم يشرعه الله ، بل نهى عنه ، وإذا قيل لهؤلاء وأمثالهم : هل لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن

(١) أيام التشريق ثلاثة أيام بعد يوم النحر ، وفي الحديث قوله ﷺ : « لا ذبح إلا بعد التشريق » .

مصلحون ، ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون ﴿ (١) وما أحسن ما قال ولي الله أبو سليمان الداراني رضي الله عنه (٢) : ليس لمن ألهم شيئاً من الخيرات أن يعمل بها حتى يسمعه من الأثر ، فإذا سمعه من الأثر عمل به وحمد الله تعالى حين وافق ما في قلبه . وقال أيضاً : ربما وقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً ، ولا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة .

وقال أبو حامد الغزالي رحمه الله : من [توجب] (٣) عليه رد ودبعة في ذمته فقام فتحرم بالصلاة التي هي أقرب القربات إلى الله تعالى عصى به ، فلا يكفي كون جنس فعله من جنس الطاعات ما لم يراع فيه الوقت والشرط والترتيب ، واغتر بعض الجاهلين بقوله تعالى : ﴿ واسجد واقترب ﴾ (٤) وظن أن هذا يقتضي العموم في جميع الأوقات واعتضد بقوله : ﴿ أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى ﴾ (٥) وغفل عن أن السجود المقرب إلى الله تعالى هو السجود المأذون فيه وهو المشروع ، والإنكار في الآية وقع على من نهى عن الصلاة المأذون فيها ، وهي المشروعة ، فتلك التي لا ينبغي لأحد أن ينهى عنها . أما إذا صلى صلاة قد علم نهى الشارع عنها فإنه يجب على كل أحد علم به نهيه عنها ، بدليل الثابت في الصحيحين من رواية ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب .

(١) سورة البقرة ، الآيتان : (١١ و ١٢) .

(٢) هو الزاهد القدوة أبو سليمان الداراني العنسي أحد الأبدال ، كان عديم التنظير زهداً وصلاً ، وله كلام رفيع في التصوف والمواعظ ، من كلامه : من أحسن في نهاره كوفيء في ليله ، ومن أحسن في ليله كوفيء في نهاره ، ومن صدق في ترك شهوة ، ذهب الله بها من قلبه ، والله أكرم من أن يعذب قلباً ترك شهوة له ، وأفضل الأعمال خلاف هوى النفس . له كرامات وخوارق ، ونسبته إلى بلدة داريا قرية بغوطة دمشق ، أو داران قيل : وهذا الصحيح ، والعنسي نسبة إلى عنس بن مالك ، رجل من مدحج . توفي سنة خمس ومائتين (انظر شذرات الذهب ١٣/٢) .

(٣) وردت في المطبوع : توجه ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٤) سورة العلق ، الآية : (١٩) .

(٥) سورة العلق ، الآيتان : (٩ و ١٠) .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ نهى أن يصلى فيهن ، أو أن نقبر فيهن موتانا : حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع ، وحين يقوم قايم الظهيرة حتى تميل الشمس ، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب . أخرجه مسلم (١) .

وعن ابن عمر أنه رأى رجلاً يصلي بعد الجمعة في مقامه ركعتين فدفعه . وفي رواية : أنه أبصر رجلاً يصلي الركعتين والمؤذن يقيم الصلاة ، فحصبه ، وقال : تصلي الصبح أربعاً . أخرجه البيهقي في السنن . وقد جاء هذا اللفظ في الصحيح مرفوعاً من حديث عبد الله بن مالك بن عيينة .

وروى البيهقي عن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن التنفل بعد الفجر بسوى ركعتي الفجر . قال يسار مولى ابن عمير : رأيت ابن عمر وأنا أصلي بعد الفجر وأسلم من ركعتين ، فقال : إن رسول الله ﷺ خرج علينا ونحن نصلي كما تصلي فقال : « ليلغ الشاهد منكم الغائب ، لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدة » (٢) يعني سنة الفجر لا غير .

وعن ابن عمر أيضاً أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال ، فقالوا : إنك تفعل ؟ فقال : « إني لست كأحدكم ، إني يطعمني ربي ويسقيني » . وعن أبي هريرة نحوه متفق عليه .

وعن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحرث في أيام التشريق ، فناديا : أن لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وأيام منى أيام أكل شرب . رواه مسلم ورواه الإمام أحمد بنحوه عن سعد بن أبي وقاص .

وروى الدارقطني عن أنس أن النبي ﷺ نهى عن صوم خمسة أيام في السنة :

(١) وأخرجه البخاري أيضاً .

(٢) الحصباء : صغار الحجارة ، وحصبه حصياً أي رماه بالحصباء ونحوها .

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة برقم ١٢٧٨ ، وأخرجه الترمذي في كتاب الصلاة باب لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين (٢٧٨/٢) برقم ٤١٩ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « لا صلاة بعد الفجر إلا سجدة » .

يوم الفطر ، ويوم النحر ، وثلاثة أيام التشريق .

ونهى ﷺ أيضاً عن استقبال رمضان باليوم أو اليومين ، وعن أفراد الجمعة بالقيام وليلتها بالقيام ، وعن أفراد يوم السبت بالصوم ، وكذا صيام أعياد الكفار على سبيل التعظيم ما لم يوافق عادة له .

وعن محمد بن عبادة قال : سألت رسول الله ﷺ عن صوم الجمعة (١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تخصصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ، ولا تخصصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم » رواه مسلم .

وعن عبد الله بن بشير عن أخته واسمها الصماء (٢) أن رسول الله ﷺ قال : « لا تصوموا يوم السبت إلا في ما افترض عليكم ، وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عتبة أو شجرة فليمضه » رواه أبو داود والترمذي (٣) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين ، إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صوماً فليمضه » متفق عليه .

أفيجوز لمسلم أن يسمع هذا الحديث ثم يقول : ان النبي ﷺ نهى الناس عن الصلاة والصوم من حيث هو صلاة أو صوم ، وقال : هذا جاهل محرف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، مبدل كلامه ، مارق من الدين ، قد سلبه الله لذة فهم مراده من

(١) أخرج أبو داود في كتاب الصوم باب النهي عن أن يخص يوم الجمعة بصوم (٨٠٥/٢) برقم ٢٤٢٠ قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله بيوم أو بعده » .

(٢) الصماء : أخت بسر السلمي .

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصوم باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم (٨٠٥/٢) برقم ٢٤٢١ ، وأخرجه الترمذي في كتاب الصوم باب صوم السبت برقم ٧٤٤ وقال : حديث حسن .

وحيه ، وإن كان هذا أوضح المواضع ، فكيف بما يدق معانيه ؟ فكل من رد على
الناهي عن ذلك فإنه يتضمن الرد على رسول الله ﷺ ، فإنه هو الذي نهى ، وأمرنا
بإنكار المنكر ، والله حسيب من أفتى .

[صلاة الرغائب] :

ومن هذا القسم أمور اشتهرت في معظم بلاد الإسلام ، وعظم وقعها عند
العوام ، ووضعت فيها أحاديث كذب على رسول الله ﷺ ، واعتقد بسبب تلك
الأحاديث فيها ما لم يعتقد فيما افترضه الله تعالى ، واقترن فيها مفاصد كثيرة ، وأدى
التصادي في ذلك إلى أمور منكرة ، فتطايير شررها ، فظهر شرها ، فمنها صلاة
الرغائب^(١) في أول ليلة جمعة من رجب .

واعلم رحمك الله أن تعظيم هذا اليوم وهذه الليلة إنما أحدث في الإسلام بعد
المائة الرابعة ، وروى فيه حديث موضوع باتفاق العلماء ، مضمونه فضيلة صيام ذلك
وقيام تلك الليلة ، وسموها صلاة الرغائب .

والذي عليه المحققون من أهل العلم : النهي عن أفراد هذا اليوم بالصوم ،
وعن قيام هذه الليلة بهذه الصلاة المحدثثة وعن كل ما فيه تعظيم لهذا اليوم من صنع
الأطعمة وإظهار الزينة وغير ذلك ، حتى يكون هذا اليوم بمنزلة غيره من الأيام ،
وكذلك يوم آخر في وسط رجب تصلى فيه صلاة تسمى صلاة أم داود ، فإن ذلك أيضاً
لا أصل له .

وقال الإمام الحافظ أبو الخطاب : أما صلاة الرغائب فالمتهم بوضعها علي بن
عبد الله بن جهضم^(٢) وضعها بحديث عن رجال مجهولين لم يوجدوا في جميع
الكتب^(٣) ، وأصلها ما حكاه الطرطوش في كتابه قال : أخبرني أبو حمد المقدسي

(١) الرغائب جمع رغبة ، وهي العطاء الكثر ، قال الجوهري : ومتى نصيبك خصاصة فارح الغنى .
وأبها الذي يعطي الرغائب فارغب قال شمس : الرغائب ما يرغب فيه ، الواحدة رغبة ، يعني
الثواب العظيم .

(٢) ابن جهضم هو الهمداني أبو الحسن المدلس .

(٣) والحديث هذا ما أخبر عن الحافظ أبي القاسم سماعاً قال : حدثنا أبو الفتح نصر بن محمد =

قال : لم يكن عندنا بيت المقدس قط صلاة الرغائب هذه الليلة تصلى في رجب وشعبان ، وأول ما حدثت عندنا في سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ، قدم علينا في بيت المقدس رجل من نابلس يعرف بابن أبي الحمرا وكان حسن التلاوة ، فقام يصلي في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان ، فصلّى خلفه رجل ، ثم انضاف إليهما ثالث ، ورابع ، فما ختمها إلا وهي جماعة كثيرة .

ثم جاء في العام الثاني فصلّى معه خلق كثير وشاعت في المسجد الأقصى هذه الصلاة ، وانتشرت في بيوت الناس ومنازلهم ، ثم استقرت من ذلك الزمان كأنها سنة إلى يومنا هذا ، فقليل لذلك الرجل الذي أحدثها بعد ما تركها : إننا رأيناك تصليها في جماعة ؟ قال : نعم وأستغفر الله عنها .

قال : وأما صلاة رجب فلم تحدث عندنا في بيت المقدس ، إلا بعد سنة ثمانين وأربعمائة ، وما كنا رأيناها ولا سمعنا بها قبل ذلك ، وقد استفتى فيها الشيخ تقي الدين بن الصلاح رحمه الله^(١) فقال : أما الصلاة المعروفة في ليلة الرغائب فهي

= الفقيه ، حدثنا الفقيه أبو الفتح نصر بن إبراهيم الزاهد ، حدثنا أبو سعد أحمد بن مظفر الهمداني ، حدثنا أبو منصور محمد بن أحمد الأصبهاني ، حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الهمداني بمكة حرسها الله تعالى ، حدثنا أبو الحسين علي بن محمد بن سعيد البصري ، حدثني أبي ، حدثنا خلف بن عبد الله الصنعاني عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فذكر الحديث في فضل صوم رجب ، ثم قال : لا تففلوا عن ليلة أول جمعة فيه ، فإنها ليلة تسميها الملائكة الرغائب ، ما من أحد يصوم أول خميس في رجب ثم يصلي فيها بين العشاء والعتمة اثني عشر ركعة - فذكر صفة الصلاة ثم قال : إلا غفر الله له ذنوبه .

(١) هو تقي الدين بن الصلاح شيخ الإسلام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي السهرزوري الموصلية الشافعي ، ولد سنة سبع وسبعين ، وسمع من عبيد الله بن السمين ومنصور الفراوي وطبقتهما وتفقه وبرع في المذهب وأصوله ، وفي الحديث وعلومه ، وصنف التصانيف مع الثقة والديانة والجلالة ، درس بالرواحية ، وولي مشيخة دار الحديث ثلاث عشرة سنة ، وتوفي في السادس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وست مئة (انظر العبر ٢٤٦/٣) .

بدعة ، وحديثها المروي موضوع ، وما حدث إلا بعد أربعمائة سنة من الهجرة ، وليس ليلتها تفضيل على أشباهها من ليالي الجمع . وأما ليلة النصف من شعبان فلها فضل ، وإحيائها بالعبادة مستحب ، ولكن على الأفراد ومن غير جماعة ، واتخاذ الناس لها ولليلة الرغائب موسماً وشعاراً بدعة مكروهة ، وما يزيدونه منه فيها على الحاجة والعادة من الوعيد ونحوه فغير موافق للشريعة ، والصلاة الألفية التي تصلى ليلة النصف من شعبان لا أصل لها ولأشباهها ، فالعجب من حرص الناس على الأمر المبتدع في هاتين اللَّيْلَتَيْن ، وتقصيرهم في الأمور المؤكّدة الثابتة عن رسول الله ﷺ والله المستعان .

واعلم أن هذه الصلاة المبتدعة تناقض قواعد الشريعة من وجوه :

أحدها : أن النبي ﷺ نهى عن قيام ليلة الجمعة على التخصيص ، وهذا النهي بطريق النظر على النهي عن صلاة الرغائب ، فكان فعلها داخلاً تحت النهي .

الثاني : مخالفة السنة عدم السكون في الصلاة بسبب عد التسيّحات ، وعد سورتي القدر والإخلاص في كل ركعة ، ولا يتأتى ذلك إلا بتحريك الأصابع في الغالب ، وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : « اسكنوا في الصلاة » .

الثالثة : مخالفة سنة خشوع القلب وحضوره في العادة ، وتعريفه الله تعالى وملاحظة جلاله ، والوقوف على معاني القرآن ، وإلا فهو المطلوب الأعظم من الصلاة ، وإذا لاحظ المصلي عد قراءة السورة والتسيّحات بقلبه كان مستلفتاً عن الله تعالى معرضاً عنه .

الرابع : مخالفة سنة النوافل من جهة أن فعلها في البيوت أولى من فعلها في المساجد ، ومن جهة أن فعلها بالأفراد أولى من فعلها في جماعة ، إلا ما استثناه الشرع .

الخامس : إن كمال هذه الصلاة عند واضعها المبتدع أن يفعلها مع صيام ذلك اليوم ولا يفطر حتى يصلّيها ، وعند ذلك يلزم من تعطيل شيئين من سنن رسول الله ﷺ في ذلك أحدهما : تعجيل الفطر ، والثاني : تفرغ القلب من الشواغل المقلقة بسبب جوع الصائم وعطشه ، ولهذا قال رسول الله ﷺ : « إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة

فابدؤا بالعشاء»^(١) . وهذه الصلاة يدخل فيها الفراغ من صلاة المغرب ولا يفرغ منها إلا عند دخول وقت العشاء الآخرة فتوصل بصلاة العشاء والقلق باق ، ويتأخر الفطر إلى بعد ذلك .

السادس : أن سجدي هذه الصلاة المفعولتين بعد الفراغ منها مكروهتان ، فإنهما سجدتان لا سبب لهما ، والشريعة لم ترد بالتقرب إلى الله تعالى بالسجود إلا في الصلاة أو لسبب خاص من سهو أو قراءة سجدة ، وفي سجدة الشكر خلاف ؛ استحبابها الشافعي وأحمد رحمهما الله ، وكره ذلك النخعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله ، قال الفقيه أبو محمد : لم ترد الشريعة بالتقرب إلى الله تعالى بسجدة منفردة لا سبب لها ، فإن القرب لها أسباب وشرائط وأوقات وأركان لا تصح بدونها . ويكره أفراد رجب بالصوم ، قال الشافعي رحمه الله : وأكره أن يتخذ الرجل صوم شهر بكامله كما يكمل رمضان ، وكذلك يوم من بين الأيام .

وذكر أبو الخطاب في كتاب آراء ما وجب في بيان وضع الواضعين في رجب عن الموتر بن أحمد الساجي الحافظ . قال : كان الإمام عبد الله الأنصاري شيخ خراسان^(٢) لا يصوم رجباً وينهي عنه ويقول : ما صح في فضل رجب ولا صيامه شيء عن رسول الله ﷺ . قال : وقد روى كراهة صومه عن جماعة من الصحابة منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وكان عمر رضي الله عنه يضرب بالدرة صوامه . فإن قيل :

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء (١٨٤/٢) برقم ٣٥٣ . قال الترمذي : حديث أنس حديث حسن صحيح ، وعليه العمل عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر وابن عمر ، وبه يقول أحمد وإسحاق يقولان : يبدأ بالعشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة . قال أبو عباس : لا تقوم إلى الصلاة وفي أنفسنا شيء .

قال الحافظ الفتح (١٣٦/٢) : روى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة بإسناد حسن عن أبي هريرة وابن عباس أنهما كانا يأكلان طعاماً ، وفي التنور شواء ، فأراد المؤذن أن يقيم ، فقال له ابن عباس : لا تعجل لئلا تقوم وفي أنفسنا منه شيء . وفي رواية ابن أبي شيبة : لئلا يعرض لنا في صلاتنا .

(٢) أول حدودها مما يلي العراق ، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وخرزنة وسجستان وكرمان (انظر معجم البلدان ٣٥٢/٢) .

هو استعمال خير؟ قيل له : استعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً عن رسول الله ﷺ ، فإذا علمنا أنه كذب على رسول الله ﷺ خرج عن المشروعية ، وإنما كانت تعظمه مُضر في الجاهلية كما قال عمر رضي الله عنه وضربه يدي الذين يصومونه . كان ابن عباس رضي الله عنهما حبر القرآن يكره أيضاً صيامه .

وروى أبو بكر الطرطوش بإسناده عن عمر رضي الله عنه أنه كان يضرب أيدي الرجبيين الذين كانوا يصومون رجياً كله .

وكان ابن عمر إذا رأى الناس وما يعدون لرجب كرهه وقال : صوموا منه وافطروا ، فإنما هو شهر كانت تعظمه الجاهلية .

ومن ذلك صلاة الألفية ليلة النصف من شعبان وهي صلاة طويلة مستقلة لم يأت فيها خير ولا أثر ضعيف ، وللعوام بها افتتان كبير والتزام ، سيما بكثرة الوقيد في جميع مساجد البلاد ، ويجري فيه من الفسوق والعصيان واختلاط الرجال والنساء ، ومن الفتن المختلفة والمنكرات ما شهرته تغني عن وصفه ، وأصلها ما حكاه الطرطوش فيما تقدم .

وروى ابن وضاح عن زيد بن أسلم قال : ما أدركت أحداً من أصحابنا ولا فقهاءنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان ، ولا يلتفتون إلى حديث مكحول ، ولا يرون لها فضلاً على ما سواها .

قال : وقيل لابن أبي مليكة : إن زياد الفهري يقول : إن أجر ليلة النصف من شعبان كأجر ليلة القدر ، فقال : لو سمعته وييدي عصا لضربته بها ، قال : وكان زياد قاصاً .

قال الحافظ أبو الخطاب : قال أهل التعديل والجرح : ليس في قضية النصف من شعبان حديث صحيح ، فتحفظوا عباد الله من مفتر يروي لكم حديثاً يسوقه في معرض الخير ، فاستعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً عن رسول الله ﷺ ، فإذا صح أنه كذب خرج عن المشروعية . وكان مستعمله من حزب الشيطان لاستعماله حديثاً كذباً على رسول الله ﷺ لم ينزل الله به من سلطان .

ثم قال رحمه الله : ومما أحدثه المبتدعون وخرجوا عمّا رسمه المشرعون

رجوعاً فيه على سنن المجوس ، واتخذوا دينهم لهواً ولعباً : الوعيد ليلة النصف من شعبان ، ولم يصح فيه شيء عن رسول الله ﷺ ، ولا نطق بالصلاة فيها والإيقاد فيها ذو صدق من الرواة ، وراغب في دين المجوسية ، لأن النار معبودهم .

وأول ما حدث ذلك في زمن البرامكة ، فدخلوا في دين الإسلام يموهون به على الطغام^(١) ، وهو يعلم الإيقاد في ليلة النصف من شعبان كأنه سنة من السنن ، ومقصودهم عبادة النيران ، وإقامة دينهم ، وهو أخس الأديان ، حتى إذا صلى المسلمون فركعوا وسجدوا كان ذلك إلى النار التي أوقدوا . ومضت على ذلك السنون والأعصار ، وتبعث بغداد فيه سائر الأمصار ، وهذا مما يجتمع في تلك الليلة من الرجال والنساء واختلاطهم ، فالواجب على السلطان منعهم ، وعلى العالم ردعهم .

وإنما شرف شعبان بأن رسول الله ﷺ كان يصومه إلا قليلاً ، وما روى فيه من الأحاديث المرفوعة والآثار يقتضي أنها ليلة مفضلة ، وليس فيها بيان صلاة مخصوصة ، وإظهار ذلك على مثل ما ثبت من شعائر الإسلام .

قال الشيخ الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي رحمه الله في الحديث المختص بها الذي فيه صلاة الألفية : هذا الحديث لا شك أنه موضوع ، والحديث محال قطعاً .

قال : وقد رأينا كثيراً ممن يصلي هذه الصلاة يتفق له قصر الليل فينامون عقبها عن صلاة الصبح ويصبحون كسالى . . والحديث الوارد في فضلها ضعيف كما تقدم مما يترتب في هذه الليلة بسبب الوعيد لأجل هذه الصلاة من الفسوق والمعاصي وكثرة اللغظ والخطف والسرقة وتنجيس مواضع العبادات وامتهان بيوت الله ، كل ذلك سببه الاجتماع المتفرع عن كثرة الوعيد ، سببه تلك الصلاة المبتدعة المكروهة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل اجتماع يتكرر بتكرر الأسابيع والشهور والأعوام غير الاجتماعات المشروعة هو المبتدع . ففرق بين ما يفعل من غير ميعاد وبين ما يتخذ سنة وعادة ، فإن ذلك يضاهي المشروع .

(١) هم أرذال الناس وأوغادهم .

وقد كره ابن مسعود وغيره من الصحابة إعتياد الاجتماع في مكان مخصوص ، وهو المنصوص عن أحمد أنه قيل له : تكره أن يجتمع القوم يدعون الله تعالى ويرفعون أيديهم ؟ فقال : ما أكره للإخوان إذا لم يجتمعوا على عهد إلا أن يكثروا .

وأصل هذا أن العبادات المشروعة التي تتكرر بتكرر الأوقات حتى تصير سنناً ومواسم قد شرع الله منها ما فيه كفاية المتعبد ، فإذا أحدث اجتماع زائد كان ، مضاهاة لما شرعه الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، وفيه من المفاسد ما تقدم التنبيه عليه ، بخلاف ما يفعل الرجل وحده ، أو الجماعة المخصوصة أحياناً ، أو نحو ذلك يفرق بين الكثير الظاهر ، والقليل الخفي ، والمعتاد وغير المعتاد ، وكذلك كلما كان مشروع الحبس ، لكن البدعة فيه اتخاذه عادة لازمة حتى يصير كأنه واجب .

* * *

فصل

[التعريف]

ومن ذلك التعريف المحدث ، قال ابن وهب : سمعت مالكا يسأل عن جلوس الناس في المسجد عشية عرفة بعد العصر واجتماعهم للدعاء ؟ فقال : ليس هذا من أمر الناس ، وإنما مفاتيح هذه الأشياء من البدع .

وقال مالك في العشية : وأكره أن يجلس أهل الأفاق يوم عرفة للدعاء ، ومن اجتمع إليه الناس فلينصرف من مقامه ، ومقامه في منزله أحب إليه ، فإذا حضرت الصلاة رجع فصلّى في المسجد .

وروى محمد بن وضاح أن الناس اجتمعوا بعد العصر من يوم عرفة في مسجد النبي ﷺ يدعون ، فخرج نافع مولى ابن عمر فقال : يا أيها الناس ، إن الذي أتم فيه بدعة وليست بسنة ، أدركت الناس ولا يصنعون هذا .

قال مالك بن أنس : ولقد رأيت رجلاً ممن يقتدى بهم يتخلفون في بيوتهم عشية عرفة ، ثم قال : ولا أحب الرجل العالم أن يقعد في المسجد تلك العشية إذا أرادوا أن يقتدوا به ، وليقعد في بيته .

وقال الحارث بن مسكين^(١) : كنت أرى الليث بن سعد ينصرف بعد العصر يوم عرفة فلا يرجع إلى قرب المغرب .

(١) هو الحارث بن مسكين الإمام أبو عمرو قاضي الديار المصرية ، سأل الليث بن سعد وسمع الكثير من ابن عيينة وابن وهب ، وأخذ في المحنة ، فحبس دهرًا حتى أخرجه المتوكل وولاه قضاء مصر ، وكان من كبار أئمة السنة الثقات ، قال السيوطي في حسن المحاضرة : =

وقال إبراهيم النخعي : الاجتماع يوم عرفة أمر محدث .

وقال عطاء الخراساني : إن استطعت أن تخلوا عشية عرفة بنفسك فافعل .

وكان أبو وائل لا يأتي المسجد عشية عرفة . قال الطرطوشي : فاعلموا رحمكم الله أن هؤلاء الأئمة علموا فضل الدعاء يوم عرفة ، ولكن علموا أن ذلك بموطن عرفة لا في غيرها ، ولم يمنعوا من خلا بنفسه فحضرته نية صادقة أن يدعو الله تعالى وإنما كرهوا الحوادث في الدين ، وأن تظن العوام أن من السنة يوم عرفة بسائر الآفاق والاجتماع والدعاء ، فيتداعى الأمر إلى أن يدخل في الدين ما ليس منه ، وقد وجد هذا الذكر هو ، فإنه قد حدث في بعض أهل المشرق والمغرب التعريف عند خير من يحسن الظن به ، ويجتمعون الاجتماع العظيم عند قبره ، وهذا نوع من الحج المبتدع الذي لم يشرعه الله ، ومضاهاة للحج الذي شرعه الله تعالى ، واتخاذ القبور أعياداً ، وكذلك السفر إلى بيت المقدس لا خصوص له في هذا الوقت على غيره ، ثم فيه مضاهاة الحج إلى بيت الله الحرام وتشبيهه له بالكفر ، ولهذا قد أفضى الأمر ببعض الضلال للطواف بالصخرة تشبيهاً بالكعبة ، أو من حلق الرأس ، أو من النسك هناك ، وكذلك الطواف بالقبة التي بجبل الرحمن بعرفة ، وكذلك اجتماعهم في المسجد الأقصى في الموسم لأشياء ، والغناء والضرب بالدفوف ونحو هذا من أقبح المنكرات ، وهذا منهي عنه خارج المسجد ، فكيف بالمسجد الأقصى ؟ فقصد بقعة بعينها للتعريف فيها كقبر رجل صالح ، أو المسجد الأقصى ، لا يختلفون في النهي عنه ، لأن فيه تشبيهاً بعرفات .

وأما مسجد المصر فقد اختلفوا فيه ، ففعل ابن عباس وعمر وابن حريث من الصحابة وطائفة من البصريين والمدنيين ، ويكره رفع الصوت عند الدعاء ، قال الحسن رحمه الله : إن رفع الصوت عند الدعاء لبسدة ، وإن مد الأيدي بالدعاء

= الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف الأموي أبو عمرو المصري الحافظ الفقيه العلامة ، روى عنه أبو داود والنسائي ، قال الخطيب : كان فقيهاً على مذهب مالك ، ثقة في الحديث ثبتاً وله تصانيف ، ولد سنة أربع وخمسين ومائة ، ومات ليلة الأحد لثلاث بقين من ربيع الأول سنة خمسين ومائتين (انظر شذرات الذهب ١٢١/٢) .

لبدعة ، وإن اجتماع الرجال والنساء لبدعة ، وتعريف ابن عباس أنه صعد المنيز فقرأ
البقرة وآل عمران وفسرهما حرفاً حرفاً ، فتعريفه كان على هذا الوجه فسر للناس
القرآن واجتمعوا إليه لسماع العلم ، فقيل : عرف ابن عباس بالبصرة لاجتماع الناس
إليه ، فأمر التعريف في الأمصار قريب ، إلا أن تجري مفسدة .

قال الأثرم : سألت أحمد بن حنبل رحمه الله عن التعريف في الأمصار
يجتمعون يوم عرفة فقال : أرجو أن لا يكون به بأس قد فعله غير واحد كالحسن وبكر
وثابت ومحمد بن واسع كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة .

وفي رواية : قال أحمد : لا بأس به ، إنما هو دعاء وذكر الله ، فقيل له : تفعل
أنت ؟ قال : لا .

فصل

[أحداث منكرة]

ومن الأحداث المنكرة ما يفعله بعض أهل الأهواء في يوم عاشوراء^(١) من التعطش والحزن والتفجع وغير ذلك من الأمور المنكرة المحدثه التي لم يشرعها الله تعالى ولا رسوله ولا واحد من السلف ، لا من أهل البيت ولا غيرهم ، وإنما كانت هذه مصيبة وقعت في الزمن الأول بقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما ، يجب أن تتلقى به المصائب من الاسترجاع المشروع^(٢) ، والصبر الجميل دون الجزع والتفجع وتعذيب النفوس الذي أحدثه أهل البدع في هذا اليوم ، وضموا إلى ذلك من الكذب والوقية في الصحابة البرء أموراً أخرى مما يكرهه الله ورسوله ﷺ . وقد روى ابن ماجة عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أصيب بمصيبة فذكر مصيبتة فأحدث لها استرجاعاً وان تقادم عهدا كتب الله له من الأجر مثل يوم أصيب »^(٣) .

وأما اتخاذ أيام المصائب مأتماً فهذا ليس من دين الإسلام ، بل هو إلى الجاهلية أقرب . ثم فوتوا أنفسهم صوم هذا اليوم مع ما فيه من الفضل^(٤) ، وأحدث

(١) أي يوم العاشر من محرم .

(٢) أي قول : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ .

(٣) سنن ابن ماجة رقم ١٦٠٠ .

(٤) أخرج أبو داود في كتاب الصوم باب صوم يوم عاشوراء (٨١٧/٢) برقم ٢٤٤٢ عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية ، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك عاشوراء ، فمن =

بعض الناس في هذا اليوم أشياء مبتدعة ، من الاغتسال والاختضاب والكحل والمصافحة ، وهذه أمور منكرة مبتدعة ، مستندها حديث مكذوب على رسول الله ﷺ ، وإنما السنة صوم هذا اليوم لا غير .

وقد روى في الفضل في التوسعة فيه على العيال حديث ضعيف قد يكون سببه الغلو في تعظيمه من بعض النواصب لمقابلة الرافضة ، فإن الشيطان يريد أن يجرف الخلق عن الصراط المستقيم ، ولا يبالي إلى أي الجهتين صاروا ، فينبغي للمبتدئين اجتناب المحدثات بالأصالة .

= شاء صامه ومن شاء تركه . وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي .
وفي رواية أخرى في سنن أبي داود عن ابن عباس قال : لما قدم النبي ﷺ المدينة ، وجد اليهود يصومون عاشوراء ، فسئلوا عن ذلك فقالوا : هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون ونحن نصومه تعظيماً له ، فقال رسول الله ﷺ : « نحن أولى بموسى منكم » وأمر بصيامه .
وأخرجه أيضاً البخاري ومسلم وابن ماجه .

فصل

[بدعة قراءة سورة الأنعام في ركعة صلاة التراويح]

ومن البدع قراءة سورة الأنعام في ركعة صلاة التراويح . ويروون فيه حديثاً لا أصل له عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « أنزلت سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك ، ولهم وجل بالتسييح والحمد » . وهذا الحديث إسناده ضعيف مظلم ، فاغتر بذلك من سمعه من عوام المصلين ، ثم لو صحَّ هذا الحديث لم يكن فيه دلالة على استحباب قراءتها في ركعة ، فقراءتها في ركعة واحدة بدعة من عدة وجوه :

الأول : تخصيص ذلك بسورة الأنعام دون غيرها ، والأمر بخلاف ذلك .

الثاني : تخصيص ذلك بصلاة التراويح دون غيرها .

الثالث : ما فيه من التطويل على المؤمنين ، لا سيما على من يجهل ذلك من عاداتهم ، فيقلق ويضجر ويشمط ويكره العبادة .

والرابع : ما فيه من مخالفة السنة من تقليل القراءة في الركعة الثانية عن الأولى ، وقد عكس صاحب هذه البدعة قضية ذلك وخالف الشريعة ولا قوة إلا بالله ، وابتدع بدعة أخرى وجمع آيات سجادات القرآن عقيب ختم القرآن في صلاة التراويح في الركعة الأخيرة ، فيسجد بالمؤمنين جميعاً .

* * *

فصل

[بدعة التماوت في الكلام والمشي]

وإن مما ابتدع واستميل به قلوب العوام والجهال التماوت في الكلام والمشي ، حتى صار ذلك شعاراً لمن يريد أن يظن به النسك والتورع ، فيعلم أن الدين بخلاف ذلك ، وهو ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ، ثم السلف الصالح ، كما سنورده من أخبارهم في ذلك ، وصفاتهم في حركاتهم وسكناتهم ، فقد كان سيد الأولين والآخرين إذا مشى يقلع من صيب .

وفي سنن أبي داود عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا مشى كأنما يهوى في صوب .

وفي رواية : إذا زال زال قلماً ، والمعنى أنه كان يرفع رجله من الأرض رفعاً بائناً بقوة ، لا كمن يمشي اختيلاً ويقارب خطاه تنعماً .

وجاء في صفته ﷺ أنه كان يمشي هوناً . قال ابن الأنباري : معناه كان يميل في مشيته كما يميل الغصن إذا حركته الرياح ، والهسون معناه السرفق والثبت وهو معنى قولته تعالى : ﴿ يمشون على الأرض هوناً ﴾^(١) . . . والمحمود من ذلك ترك العجلة المفرطة وترك التكاسل والتشبث والتماوت ولكن بين ذلك ، وفي كتاب شرح السنن عن ابن عباس رضي الله عنه : إذا مشى مشياً مجتمعاً يعرف أنه ليس بمشي تماجن ولا كسلان .

وروى عن الشفا بنت عبد الله أنها رأت فتیاناً يقتصدون في المشي رويداً

(١) سورة الفرقان ، الآية : (٦٨) .

فقلت : ما هؤلاء ؟ فقالوا : نساك . فقلت : كان والله عمر رضي الله عنه إذا تكلم أسمع ، وإذا مشى أسرع ، وإذا ضرب أوجع ، وهو الناسك حقاً .
وعن عبيد الله بن عبد الله قال : لم يكن البر يعرف في عمر ابنه حتى يقولوا أو يفعلوا .

قال يزيد بن هارون : أخبر عبد الله بن أويس المدني عن الزهري عن سالم نحوه قال : قلت : يا أبا بكر ، ما تعني بذلك ؟ قال : لم يكونا مؤثنين ولا متماوتين .
وفي كتاب الكامل لأبي العباس المبرد قال : ويروى أن عائشة رضي الله عنها نظرت إلى رجل يتماوت فقلت : ما هذا ؟ فقالوا : أحد القراء ، فقلت : قد كان عمر قارئاً ، فكان إذا مشى أسرع ، وإذا قال أسمع ، وإذا ضرب أوجع . قال : ويروى أن عمر نظر إلى رجل يظهر النسك يتماوت في مشيته ، فخفقه بالدرة وقال : لا تمت علينا ديننا أمانك الله .

وروى الإمام أحمد بإسناده إلى أبي الدرداء قال : استعبدوا بالله من خشوع النفاق ، قال : أن ترى الجسد خاشعاً والقلب ليس بخاشع .

وقال سفيان الثوري : سيأتي أقوام يخشون رياء وسمعة ، وهم كالذئباب الضواري ، غايتهم الدينار والدرهم من الحلال والحرام . وقال أبو حاتم الرازي^(١) : كان أحمد بن حنبل إذا رأته تعلم أن لا يظهر الشك ورأيت عليه فعلاً لا يشبه فعل القراء رأس كبير معفق ، وشراكه مشبك كأنه اشترى له من السوق ، ورأيت عليه إزاراً وجبة برد مخططة ، قال عبد الرحمن : أراد بهذا والله أعلم ترك التزين بزِي القراء ، وإزالته عن نفسه ما يشهر به .

وقال الإمام أبو عبد محمد بن إبراهيم البوشخي^(٢) : ما رأيت أحداً في عصر أحمد أجمع منه ديانة وصيانة وأبعد من التماوت .

(١) هو الإمام الحافظ شيخ المحدثين محمد بن إدريس ، توفي سنة سبع وسبعين ومائتين للهجرة .
(٢) هو الإمام الحبر أبو عبد الله ، شيخ أهل الحديث بخراسان ، روى عن أحمد بن يونس ومندر والكبار ، وقد روى عنه البخاري حديثان عن النبيلي ، وآخر من روى عنه إسماعيل بن نجيد ، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين .

وقال المروزي : رأيت أبا عبد الله إذا كان في البيت كان عامة جلوسه متربعا خاشعاً ، وإذا كان خارج بيته لم يبين منه شدة خشوع كما كان في بيته .

وقال البويطي صاحب الإمام الشافعي رضي الله عنه : احذر كل متماوت فإنه ملد وهو مفعول . من اللد وهي الخصومة ، قال الله تعالى : ﴿ وهو الأسد الخصام ﴾ (١) .

وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : إذا أعجبك حسن عمل امرئ فقل : ﴿ اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ﴾ (٢) ولا يستخفك أحد .

وعن محمد بن أبي عائشة قال : كان يقال : لا تكن ذا وجهين وذا لسانين ، تظهر للناس أنك تخشى الله وقلبك فاجر .

وسأل رجل الكتاني فقال : أوصني ؟ فقال له : كن كما ترى الناس ، أو قال : الناس كما تكون .

وقال المدائني : كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص وهو واليه بمصر : رفع إلي أنك تبكي في مجلسك ، فإذا جلست فكن كسائر الناس ولا تبك .

وأخرج الحافظ أبو القاسم في تاريخه عن مكحول عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تكونوا عيايين ولا مداحين ولا طعانيين ولا متماونين » .

وأخرج أيضاً في ترجمته بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي قال : قلت لابن المبارك : إبراهيم بن أدهم ممن سمع ؟ قال : قد سمع من الناس ، ولكن له فضل في نفسه ، صاحب سراير ، وما رأيت يظهر تسبيحاً ولا شيئاً من الخير ، ولا أكل مع قوم طعاماً إلا كان آخر من يرفع يده من الطعام .

وأخرج أيضاً عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : لقيت عبد الرحمن الأسود وهو

(١) سورة البقرة ، الآية : (٢٠٤) .

(٢) سورة التوبة ، الآية : (١٠٥) .

يمشي بجنب الحائط ، فقلت له : ما لك ؟ فقال : أكره أن يستقبلني إنسان فيسألني عن شيء . فقلت : لكن عمر كان شديد الوطء على الأرض له صوت جهوري !

وروى البيهقي عن ابن المبارك رحمه الله قال : إنه ليعجبني من القراء كل مطلق مضحك ، فأما من تلقاه بالبشر ويلقاك بالعبوس كأنه يمن عليك بسلامه أو بعلمه ، فلا أكثر الله في القراء مثله . وهذه الطلاقة التي أشار إليها هي التي كانت تعرف من أخلاق رسول الله ﷺ ، وكانت هي الغالب على أصحابه وسادات المتقدمين الأئمة الجامعين بين العلم والعمل ، كسعيد بن المسيب إمام أهل المدينة وسيد التابعين في وقته مع حسومته المعروفة في أمر الله تعالى ، وكعامر الشعب من أئمة الكوفة ، وابن سيرين من أئمة البصرة ، والأوزاعي من أئمة الشام ، والليث بن سعد من أئمة مصر وغيرهم رضي الله عنهم ، فقد عرف ذلك من وقف على أخبارهم وهي طريقة الإمام الشافعي رحمه الله .

قال الشيخ جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله : إذا سكن الخوف القلب أوجب الخشوع في الظاهر ، ولا يملك صاحبه ، فتراه مطرقاً متادياً متذلاً ، وكانوا رضي الله عنهم يجتهدون في ستر ما يظهر من ذلك ، فكان محمد بن سيرين رحمه الله يبكي بالليل ويضحك بين الناس في النهار ، ولسنا نأمر العالم بالانبساط بين العوام ، فإن ذلك يؤذيهم ، فقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إذا ذكرت العلم فالظموا عليه ، ولا تخلطوه بضحك فتمججه القلوب . . ومثل هذا لا يسمى رياء ، لأن قلوب العوام تضيق عن التأويل للعالم إذا انفسح للمباح ، فينبغي أن يلقاهم بالصمت والأدب ، وإنما المذموم تكلف التشعشع والتباكي ومطاطأة الرأس ليرى بعين الزهد والنهي للمصافحة وتقبيل اليد ، وربما قيل له : ادع لنا يتهياً للدعاء مستتر الإجابة .

وقد ذكرنا عن إبراهيم النخعي أنه قيل له : ادع لنا ؟ فكره ذلك ، وكان في الخائفين من جملة الخوف على شدة الحياء والذل ، فلم يرفع رأسه إلى السماء ، وليس هذا بفضيلة ، لأنه لا خشوع فوق خشوع رسول الله ﷺ ، كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء . وفيه دليل على استحباب النظر إلى السماء لأجل الاعتبار بآياتها . وقال تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ

فروج ﴿١﴾ . . . وقال تعالى : ﴿ قل انظروا ماذا في السماوات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون ﴾ ﴿٢﴾ .

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن رضي الله عنه : قال : لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحدثين ولا متماوتين ، وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم ، فإذا أراد أحد منهم شيئاً من أمر دينه دارت حماليق عينه كأنه مجنون .
وعن محمد بن عبد الله القرشي عن أبيه قال : نظر عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شاب نكس رأسه فقال : يا هذا ارفع رأسك ، فإن الخشوع لا يزيد على ما في القلب ، فمن أظهر للناس خشوعاً فوق ما في قلبه فإنما أظهر نفاقاً على نفاق .

وعن كهمس بن الحسن^(٣) أن رجلاً تنفس عند عمر كان يتمازن ، فلكزه عمر ، أو قال : فلكمه . . . وقد كان السلف يسترون أحوالهم ، وينصحون بترك التصنع .

(١) سورة ق ، الآية : (٦) .

(٢) سورة يونس ، الآية : (١٠١) .

(٣) هو كهمس بن الحسن البصري ، روى عن أبي الطفيل وجماعة ، توفي سنة تسع وأربعين ومائة .

فصل

[ترك النكاح]

ومن الأمور المبتدعة الانفراد وترك النكاح رغبة عنه وذمًا له .

اعلم رحمك الله أن النكاح مع خوف العنت^(١) واجب ومن غير خوف العنت سنة مؤكدة عند جمهور العلماء ، ومذهب أبي حنيفة والإمام أحمد رضي الله عنهما أنه أفضل من جميع النوافل ، لأنه سبب وجود الولد ، وقد قال ﷺ : « تناكحوا وتناسلوا » .

وقال : « النكاح ستي فمن رغب عن ستي فليس مني » .

وعن سعد بن أبي وقاص قال : رد النبي ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن لاختصينا .

وعن أنس رضي الله عنه : أن نفرًا من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر فأخبروهم ، فقال بعضهم : أما أنا فلا أنام على فراش ، وقال بعضهم : لا أكل اللحم ، وقال بعضهم : أما أنا فلا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : أصوم ولا أفطر ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « ما بال أقوام قالوا كذا وكذا لكنني أصوم وأفطر وأصلي وأنام وأتزوج النساء وأكل اللحم ، فمن رغب عن ستي فليس مني » متفق عليه .

وعن محمد بن سلمة قال : قال شداد بن أوس : زوجوني ، فإن رسول الله ﷺ أوصاني ألا ألقى الله عز وجل عزبًا .

(١) العنت : الخطأ والزنى ، قال تعالى : ﴿ ذلك لمن خشي العنت منكم ﴾ .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : دخل على رسول الله ﷺ رجل يقال له : عكافة ابن بشر التميمي ، فقال له رسول الله ﷺ : « يا عكافة هل من زوجة ؟ » قال : لا ، قال : « ولا جارية ؟ » قال : لا ، قال : « وأنت موسر ؟ » قال : نعم ، قال : « إذأ أنت من إخوان الشياطين ، لو كنت من النصارى كنت من رهبانهم ، شراركم عزابكم ، ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء . »

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ مخثي الرجال الذين يشبهون بالنساء ، والمترجلات من النساء المتشبهات بالرجال ، والمتبتلين من الرجال الذين يقولون لا تتزوج ، والمتبتلات من النساء اللاتي يقلن ذلك .

وقال أبو بكر المروزي : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول : ليس العزوبة من أمر الإسلام في شيء ، النبي ﷺ تزوج أربع عشرة ، ومات عن تسع ، لو كان بشر الحافي تزوج كان أتم أمره كله ، ولو ترك الناس النكاح لم يغز ولم يحج ولم يكن كفراً ، وقد كان رسول الله ﷺ يصبح وما عند أحد من أهله شيء ، وقد كان يجتاز النكاح ويحث عليه ، وينهي عن التبتل ، فمن رغب عن فعل النبي ﷺ فهو على غير الحق ، ويعقوب عليه السلام في حزنه تزوج وولد له ، وقد قال النبي ﷺ : « حبيب إلي من دنياكم ثلاث : النساء والطيب وجعلت قررة عيني في الصلاة » (١) .

وقال إبراهيم بن أدهم : لبكاء الصبي بين يدي أبيه يطلب منه خبزاً أفضل من كذا وكذا ، أين يلحق المتعبد العزب من صاحب العيال .

فاعلم رحمك الله أن من ترك النكاح مع الحاجة إليه فقد خاطر ببدنه ودينه ، وإن لم يكن به حاجة فقد فاتته الفضيلة . وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « وفي بضع أحدكم صدقة » . الحديث .

ويفوته أيضاً فضيلة التفقه ، ففي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « دينار أنفقته

(١) أخرجه النسائي في كتاب عشرة النساء باب حب النساء (٦١/٧) .

قال السندي : قوله : « حبيب إلي من الدنيا النساء » قيل : إنما حبيب إليه النساء لينقلن عنه ما لا يطلع عليه الرجال من أحواله ويستحيا من ذكره .

في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدّقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك .

فإن قيل : النكاح يوجب الميل إلى الدنيا ، قلنا : هذا خلاف الشريعة ، فإن النبي ﷺ إمام الزاهدين ، كان أكثرهم نساء ، وهو الذي قال : « تناكحوا تكثروا فإنني أباهي بكم الأمم » فأمر به والأمر يقتضي الوجوب .

فأما تركه ليقال زاهداً ، والعموم تعظم هذا ، فيقولون : ما عرف أمره قط ، فهذه رهبانية تخالف الشريعة . وقال بعضهم : ينبغي أن لا يشغل المرء قلبه بالتزواج . فإنه يشغله عن الله ، فيرى هذا الأمر الطبيعي بالزوجة ينافي أنس القلوب وطاعة الله . . وليس هذا كذلك ، والله سبحانه وتعالى قد منّ على الخلق بقوله : ﴿ خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾ (١) .

وفي الحديث الصحيح عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « هلا بكرة تلاعبها وتلاعبك » (٢) . أي : هلا تزوجت بكرة لما أخبره أنه تزوج ثيباً ، وما كان يده على ما يقطع أنسه بالله ، أما ترى أن رسول الله ﷺ كان ينبسط إلى نسائه ويسابق زوجته عائشة ، أكان خارجاً عن الأنس بالله ؟ هذه جهالات بالعلم . وبعضهم يقول : الذي يريد الولد أحق لا الدنيا ولا الآخرة ، إن أراد أن يأكل أو ينام أو يجامع نغص عليه ، وإذا أراد أن يتعبد شغله أيضاً لغط عظيم ، لأنه لما كان مراد الله تعالى من إيجاد الخلق اتصال دوابها إلى أن ينقضي أجلها ، حث الله تعالى الأدمي على تسنيه في ذلك تارة من حيث الطبع بإيقاد نار الشهوة ، وتارة من باب الشرع بقوله : ﴿ وأنكحوا الأيامى منكم ﴾ (٣) .

وقول الرسول ﷺ : « تناكحوا تناسلوا أباهي بكم الأمم يوم القيامة ولو بالسقط » .

(١) سورة الروم ، الآية : (٢١) .

(٢) صحيح البخاري (٦٣/٤) .

(٣) سورة النور ، الآية : (٣٢) .

وقد طلب الأنبياء الأولاد وتسبب الصالحون إلى وجودهم ، ورب جماع حدث منه ولد صالح كالشافعي وأحمد ، كانا خيراً من عبادة ألف سنة ، وقد جاء الخبر بإجابة الجماع بقوله ﷺ : « وفي بضع أحدكم صدقة » قالوا : يا رسول الله ! أيأتي أحدنا شهوته وله فيها أجر ؟ قال : « رأيتم لو وضعها في الحرام كان عليه وزر ، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر » (١) .

وكذلك الأجر والثواب في النفقة على الزوجة والأولاد ، وقد يموت له ولد فيبقى له زخراً وأجراً ، كما قال ﷺ : « إذا مات ولد العبد يقول الله تعالى للملائكة : قبضتم ولد عبدي ؟ فيقولون : نعم ، فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده ؟ فيقولون : نعم ، فيقول الله تعالى : فماذا قال عبدي ؟ فيقولون : حمدك واسترجع ، أي قال : الحمد لله ، إنا لله وإنا إليه راجعون ، فيقول الله : ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد » ، وأما أن يخلفه بعده فيلحقه بركة دعائه كما في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له » (٢) .

فمن أعرض عن طلب الأولاد خالف السنة ، وعدم هذا الفضل العظيم والثواب الجزيل .

* * *

(١) سنن البيهقي (٤/١٨٨) .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الوصايا باب ما جاء في الصدقة عن الميت ، وأخرجه سلم في كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ، وأخرجه النسائي في كتاب الوصايا باب فضل الصدقة عن الميت وأخرجه الترمذي في كتاب الأحكام باب في الوقف . قال الخطابي في معالم السنن : فيه دليل أن الصوم والصلاة وما دخل في معناه من عمل الأبدان لا تجري فيها النيابة وقد يستدل به من يذهب إلى أنه من حج عن ميت فإن الحج في الحقيقة يكون للحج دون المحجوج عنه ، فإنما يلحقه الدعاء ويكون له الأجر في المال الذي أعطي إن كان حج عنه بمال .

فصل

[الأمور المحدثنة]

ومن الأمور المحدثنة الاشتغال بنوافل العبادات مع الجهل وترك العلم حمل العلم، وهذا خطأ يدخل على العبد منه آفات كثيرة مخالفة للشريعة. وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾^(١) فأمره بطلب الزيادة منه .

وقال تعالى مخبراً عن موسى في قوله للخضر عليه السلام : ﴿ هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ﴾^(٢) . هذا مع ما أعطوا من العلم البارع وما لهم من المدد من الله تعالى أمروا بالطلب وسؤال المزيد فإن العلم لا نهاية له . وقال تعالى : ﴿ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾^(٣) .

وروى الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجلان ، أحدهما عابد ، والآخر عالم ، فقال : « فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم » ثم قال رسول الله ﷺ : « إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في حجرها والحيتان في البحر يصلون على معلمي الناس الخير » .

(١) سورة طه ، الآية : (١١٤) .

(٢) سورة الكهف ، الآية : (٦٦) .

(٣) سورة التوبة ، الآية : (١٢٢) .

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٤٨/٥) برقم ٢٦٨٥ .

وروى الترمذي أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :
« فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد » (١) .

وروى أيضاً عن الفضيل بن عياض قال : عالم عامل يدعى عظيماً في ملكوت
السماء (٢) .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« تجدون الناس معادن ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » .

وفي الصحيحين أيضاً عن معاوية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من يرد
الله به خيراً يفقهه في الدين » .

قال رسول الله ﷺ : « فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد » .

وروى أيضاً عن الفضيل بن عياض قال : عالم عامل معلم يدعى عظيماً في
ملكوت السماوات .

وروى الترمذي عن أبي سعيد رضي الله عنه : « كلمة الحق ضالة المؤمن
فحيث وجدها فهو أحق بها » .

واعلم أن العالم لا يدخل عليه إبليس إلا مسارقة ، وأما المتعبدون بلا علم فإنه
يلبس عليهم في فنون التعبد أشياء يعتقدونها فضيلة أو أفضل من غيرها ، وهي خلاف
ما يظنون ، منها : إثارة التعبد على العلم ، والعلم أفضل من نوافل العبادات ،
فيرون أن المقصود من العلم العمل ، وما فهموا من العلم إلا عمل الجوارح ، وما
علموا أن العمل عمل القلب ، وعمل القلب أفضل من عمل الجوارح .

قال مطرف بن عبد الله (٣) : فضل العلم خير من فضل العبادة .

(١) قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه (انظر سنن الترمذي ٤٧/٥) .

(٢) وهذا قول الفضيل .

(٣) هو مطرف بن عبد الله بن الشخير ، يكنى أبا عبد الله ، روى عن عثمان وعلي وأبي ذر وأبيه ،
وكان ثقة له فضل وورع ورواية وعقل وأدب ، توفي في ولاية الحجاج سنة سبع وثمانين .

(انظر طبقات ابن سعد ١٠٣/٧) .

وقال يوسف بن أسباط : باب من العلم يتعلمه العبد خير من سيف غزاة . وقال المعافى بن عمران : كتابة حديث واحد أحب إلي من صلاة ليلة .

الشريعة والحقيقة

ومنهم من فرق بين الحقيقة والشريعة وأعرضوا عن ظواهر الشرع ، وهذا غلط . لأن الشريعة كلها حقائق ، قال الحسن بن سالم : جاء رجل إلي سهل بن عبد الله التستري ويده محبرة وكتاب ، فقال لسهل : أحببت أن أكتب كتاباً ينفعني الله به ، فقال : اكتب ، إن استطعت أن تلقى الله وييدك المحبرة فافعل ، فقال : يا أبا محمد ، أفدني فائدة ، فقال : الدنيا كلها جهل إلا ما كان علماً ، والعلم كله حجة إلا ما كان عملاً ، والعمل موقوف إلا ما كان على السنة ، وتقويم السنة على التقوى .

وقال أيضاً : احفظ السواد على البياض ، فما أحد ترك الظاهر إلا تزندق ، وفي رواية : إلا أخرج إلى الزندقة .

وقال سهل أيضاً : سمعت الجراح بن عبد الله يقول : ما طريق إلى الله عز وجل أفضل من العلم ، فإن عدلت عن طريق العلم خطوة تهت في ظلمات الجهالة أربعين صباحاً .

وقال أبو سعيد الخراز : كل باطن يخالف ظاهراً فهو باطل .

وقال أبو بكر الدقاق : كنت ماراً في تيه بني إسرائيل فخطر ببالي أن علم الحقيقة مبين لعلم الشريعة فهتف بي هاتف من تحت شجرة : كل حقيقة لا تتبعها الشريعة فهي كفر .

وقال أبو عقيل : جعلت الصوفية الشريعة اسماً ، وقالوا : المراد منها الحقيقة ، قال : وهذا قبيح ، لأن الشريعة ما وضعه الحق لمصالح الخلق وتعبدهم به ، فما الحقيقة بعد هذا سوى واقع في النفوس من إلقاء الشياطين ، وكل من رام الحقيقة من غير الشريعة فمغرور مخدوع ، ومنها : أن يدخل عليهم الشيطان لجهلهم فيقول لهم : إنكم لا تنجوا في الآخرة إلا بكثرة العمل وترك الدنيا وترك الاشتغال ، فيخرج أحدهم على وجهه ويفارق الجمعة والجماعة والعلم ، وربما كانت له عائلة أو والدة فبكت لفراقه ، وربما أنه لم يعرف أركان الصلاة كما ينبغي ، وهذا لقلة علمه

ورضاه عن نفسه بما يعلمه ، وهذا خطر عظيم ، فإن مفارقة الجمعة والجماعة حرام ،
وخسران ظاهر ، وتعلم العلم فرض ، والبعد عن العلم والعلماء يقوي سلطان
الجهل ، وتضييع المال منهي عنه ، والدنيا لا تدم لذاتها ، وكيف يدم ما من الله
تعالى به ، وما هو ضرورة في بقاء الأدمي ، وسبب في الإعانة على تحصيل العلم
والعبادة .

وإنما المذموم في طلب الدنيا أخذ الشيء من غير حله وتناوله على وجه السرف
لا على مقدار الحاجة ، وتصرف فيه بمقتضى رعونات النفس لا بإذن الشرع ،
والخروج إلى الجبال منفرداً منهي عنه .

قال بعض السلف : خرجنا إلى جبل تتعبد فيه ، فجاءنا سفيان الثوري فردنا .

فصل

[من وسوسة الشيطان]

ومن الأمور التي يدخل الشيطان عليهم ، ترك المباحات ، وتعذيب النفس بقلة المطعم ، حتى يبس البدن مع لبس الصوف ، ويمنعها الماء البارد ، وما هذه طريقة رسول الله ﷺ ، ولا طريقة أصحابه وأتباعهم ، فقد كانوا يجوعون إذا لم يجدوا ، فإذا وجدوا أكلوا ، وكان رسول الله ﷺ وهو رأس الزاهدين يأكل اللحم ويحبه ، ويأكل الدجاج ، ويحب الحلو والعسل ويستعذب الماء ، ويختار الماء البارد ، فإن الماء الحار يؤذي المعدة ولا يروي .

ويروى أن رجلاً قال : أنا لا آكل الخبيص^(١) لاني لا أقوم بشكره ، فقال الحسن البصري : هذا رجل أحق ، أترأه يقوم بشكر الماء البارد . وكان سفيان الثوري إذا سافر حمل معه الحمل المشوي والفالوج^(٢) . وينبغي للإنسان أن يعلم أن نفسه مطية ، ولا بد من التوافق بها ليصل إلى المقصود . وقد قال النبي ﷺ : « وإن لنفسك عليك حقاً »^(٣) .

وإذا كان لها حق فليأخذ لها ما يصلحها ، وليترك ما يؤذيها من الشبع والإفراط في تناول الشهوة ، فإن ذلك يؤذي البدن والدين ، وليأخذ قدر القوام من غير أن يؤذي النفس ، ومن كفها عن التصرف على مقتضى ما وضع في طبعها فيما يصلحها فقد

(١) هي الحلواء المخبوصة من التمر والسمن ، والجمع : أخبصة .

(٢) هي حلواء تعمل من الدقيق والماء والعسل ، وتصنع الآن من النشا والماء والسكر .

(٣) صحح مسلم ، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر .

أذاها ، فإن ذلك يفسدها ، فأما الكف المطلق فخطأ ، ولا يلتفت إلى غي هذا ، فإن اتباع الشارع ﷺ وصحابته أولى ولم يكونوا يتكلفون شيئاً ، إن حضر طعام شهى أكلوا وحمدوا الله تعالى ، وإن لم يحضر شيء صبروا .

وكان ابن عقيل يقول : ما أعجب أموركم في التدين ! أما أهواء متبعة أورهبانية مبتدعة بين تجر أذيال ثياب المرح واللعب وبين إهمال الحقوق وإطراح العيال واللحوق بزوايا المساجد .

وإنما ذمهم بالتعوذ بزوايا المساجد ، لأنهم تركوا طريق السلف من التصرف فيما يستعينون به على مصالحهم وما يصلح به أحوالهم وأهليهم المحاويج ، وما يكف أنفسهم عن الناس .

ولهم في ذلك آفات أضر منها : الكبر ، واحتقار الناس ، ومنها : أنه يخاف أن يقصروا في خدمته بالدخول بينهم ، ومنها : حفظ ناموسه ورياسته ، فإن مخالطة الناس تذهب بذلك ، وهو يريد أن تبقى طراوة فكره ، فتراه يحب أن يُزار ولا يزور ، فيفرح بمجيء الناس إليه واجتماعهم على خدمته وتقبييل يده ، فيترك عيادة المرضى ، وشهود الجنائز ، ويقال : هذه عادة فلان ، وإن كانت عادة تخالف الشريعة ، وإن كان يحتاج إلى القوت ولم يكن عنده من يشتري له صبر على الجوع لثلا يخرج بنفسه لشراء ذلك فيضيع جاهه بمشيه بين العوام ، ولو أنه خرج فاشتري حاجته لانقطعت الشهرة ، ولكن في باطنه حفظ الناموس ، وقد كان رسول الله ﷺ يخرج إلى السوق ويشتري حاجته ويحملها بنفسه ، وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يحمل الثياب على كتفه فيبيع ويشتري ، قال محمد بن القاسم^(١) : زعم عبد الله بن حنظلة قال : مرُّ عبد الله بن سلام وعلى رأسه حزمة حطب ، فقال له الناس : ما يحملك على هذا وقد أغناك الله ؟ قال : أردت أن أدفع به الكبر ، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر »^(٢) .

(١) هو محمد بن القاسم الأسدي ، يكنى أبا إبراهيم ، وكان يبيع الخمر والإبل بالكناسة ، روى عن الأوزاعي وغيره ، توفي بالكوفة (انظر طبقات ابن سعد ٦/٣٦٩) .
(٢) أخرجه مسلم .

وكان عادة السلف رضي الله عنهم التبذل في شراء الحاجة وغيرها ، وقد تغيرت تلك العادة كما تغيرت تلك الأحوال والملابس .

ومن الآفات أيضاً أنه لو سئل أن يلبس ألين من ثوبه ما فعل لثلاثين كسر جاهه في الزهد ، ولو خرج لم يأكل والناس ينظرون إليه ويرونه ، ويحفظ نفسه عن التبسم فضلاً عن الضحك ، وقد كان السلف يدفعون عنهم كلما يوجب الإشارة إليهم ، ويهربون من المكان الذي يشار إليهم فيه ، وتراه يلبس الثوب المتخرق ولا يخيظه ، ويترك إصلاح عمامته وتسريح لحيته ليرى أن ما عنده من الدنيا خير ، فإن كان صادقاً سالمًا من الرياء فليعلم أنه قد سلك به غير الجادة ، إذ ليس هذه طريقة رسول الله ﷺ ولا أصحابه ، فإنه كان يسرح شعره ، وينظر في المرآة ، ويدهن ، ويتطيب ، وهو أشغل الخلق بالآخرة .

وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يخضبان بالحناء والكتم وهما أخوف الصحابة وأزهدهم ، ومن ادعى رتبة تزيد على السنة وأفعال الأكابر لم يلتفت إليه .

وتراه أيضاً يلزم الصمت الدائم ، وقد نهى رسول الله ﷺ عن صمت يوم إلى الليل ، وقال أبو بكر رضي الله عنه للتي رأها نذرت أن تحج مصممة : تكلمي ، فإن هذا لا يحل ، هذا من عمل الجاهلية .

وتراه منفرداً عن مخالطة أهله فيؤذيهم بقبح أخلاقه وزيادة انقباضه ، وقصده حفظ ناموسه ، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح ويلعب الأطفال ويتحدث مع أزواجه ، وسابق مرة عائشة رضي الله عنها إلى غير ذلك من الأخلاق الطيبة اللطيفة ، والانبساط إلى الأهل من العون على الآخرة ، وربما ضيع هذا حقوق أهله مما هو فرض عليه بنافلة غير مدوحة ، وتراه معجباً بعمله ، فلو قيل له : إنك من أوتاد الأرض^(١) ، ظن أن ذلك حقاً ، وتراه يرصد لظهور كرامته ، ولو دعا في أمر لم يُستجِبْ له فيه ، تدمر في باطنه فكأنه أجير يطلب أجر عمله ، ولو رزق الفهم لعلم أنه عبد مملوك ، والمملوك لا يمن بعمله ، ولو نظر إلى توفيقه للعمل لرأى وجوب الشكر فخاف من

(١) أوتاد الأرض : الجبال ، لأنها تثبتها ، وأوتاد البلاد رؤساؤها (لسان العرب ٣/٨٧٢) .

التقصير فيه عن النظر إليه ، كما كانت رابعة العدوية^(١) رحمها الله تقول : أستغفر الله من قلة صدقي في قولي ، أستغفر الله من ذلك ، وقيل لها : هل عملت شيئاً ترين أن يقبل منك ؟ فقالت : إن كان فمخافتي أن يُرد عليّ .

وتراه أيضاً لما سمع أن النبي ﷺ كان يرقع ثوبه ، وأنه قال لعائشة : « لا ترقي ثوباً حتى ترقعهُ » .

وأن عمر رضي الله عنه كان في ثوبه رقاع ، وأن أويس القرني كان يلتقط الرقاع من المزابل ثم يغسلها ويرقعها ويلبسها ، فاختر المرقعات فلبسها لذلك ، وقد أبعده ، فإن رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا يؤثرون البذاذة ويعرضون عن زينة الدنيا ، وكان أكثرهم يفعل ذلك بسبب الفقر ، كما روى مسيلمة بن عبد الملك أنه دخل على عمر بن عبد العزيز وعليه قميص وسخ ، فقال لامرأته فاطمة : اغسلي قميص أمير المؤمنين ، فقالت : والله ما له قميص له .

فأما إذا لم يكن هذا الفقير معرضاً عن الدنيا ولا زاهداً فيها ولا يختار البذاءة تواضعاً لله ، بل يفعل ذلك تصنعاً ومראהً كان كاذباً .

ومنهم من يعمد إلى ثوبين أو ثلاثة كل واحد منها على لون فيجعلونها خرقاً ويلبسونها ، ويجمع الشهوة والشهرة أفتراه يصير بصورة الرقاع كالسلف ؟ كذا ظنوا ، أتراه ما علموا أن التصوف معنى لا صورة ؟

قال : وهؤلاء يقصدون التحسن بالمرقعات ، وأما المعنى : فإن أولئك كانوا أصحاب رياضة وزهد .

ومنهم من يلبس الصوف تحت الثياب ويلوِّح بكمه حتى يُرى لباسه وهذا إحصٌ لئيلي .

ومنهم من يلبس الصوف فوقها ، وهذا لص نهاري مكشوف . ومنهم من يلبس الفوط الرقيقة ، وإن قميص أحدهم وعمامته بثمن خمسة أثواب من الحرير يصادقون

(١) هي رابعة بنت إسماعيل البصرية العدوية ، شهيرة الفضل ، توفيت سنة خمس وثلاثين ومائة (انظر شذرات الذهب ١/١٩٣) .

الأمراء ويفارقون الفقراء كبراً وتعظماً ، وهذا قبيح جداً ، وهذا الضرب مذموم فاحذروهم .

وقد كان عيسى ابن مريم عليه السلام يقول : يا بني إسرائيل ما لكم تأتونني وعليكم ثياب الرهبان وقلوبكم قلوب الذئاب الضواري ، البسوا ثياب الملوك وألبنوا قلوبكم بالخشية .

قال أحرم : سمعت مالك بن دينار^(١) يقول : إنكم في زمان أشهب^(٢) لا يبصر زمانكم إلا البصير ، إنكم في أهل زمان كثر تفاحشهم ، انفتحت ألسنتهم في أفواههم فطلبوا الدنيا بعمل الآخرة فاحذروهم على أنفسكم لا يوقعونكم في شبهاتهم وشبهكاتهم .

وقال محمد بن خفيف^(٣) : قلت لرويم : أوصني ؟ قال : هو بذل الروح ، ألا فلا تشتغل بترهات الصوفية .

وقال أبو عبد الرحمن السلمي : سمعت أبي يقول : بلغني أن رجلاً قال للشبلي : قد ورد جماعة من أصحابك وهم في الجامع ، فمضى فرآهم عليهم المرفعات والفوط ، فأنشأ يقول : وهذه البهرجة لا تخفى إلا على غبي في الغاية . ويكره لبس الفوطة والمرفعات من خمسة أوجه :

أحدها : أنه ليس من لباس السلف ، وإنما كانوا يرقعون ضرورة .

والثاني : أن يتضمن ادعاء الفقر وقد أمر الإنسان أن يظهر نعمة الله عليه .

والثالث : أنه اظهر التزهّد وقد أمرنا بالستر .

(١) هو مالك بن دينار ، ويكنى أبا يحيى ، مولى لامرأة من بني سامة بن لؤي ، وكان ثقة قليل الحديث ، وكان يكتب المصاحف ، مات قبل الطاعون بيسير ، وكان الطاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة (انظر طبقات ابن سعد ١٨/٧) .

(٢) أي إنكم في زمن اختلط فيه الحق بالباطل .

(٣) من أئمة الصوفية .

والرابع : بأنه تشبه بهؤلاء المتحزحين عن الشريعة ومن تشبهه بقوم فهو منهم .

والخامس : أنه ثوب شهرة ، وفيه تفويت لفضيلة لباس البيض التي أمر بها الشارع ونهى عن لباس الشهرة ، فقد روى الترمذي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « البسوا الثياب البيض فإنها أطهر وأطيب وكفنتوا فيها موتاكم » (١) .

وقال : حديث صحيح وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما .

وهذا الذي يستحبه أهل العلم ولا تنكر ، لباس المصبغ لأن لبسه جائز ، وقد روى أنه كان يعجبه الحبرة (٢) ، وإنما المسنون البياض ، وأما الفوط والمرقعات فإنه لباس شهرة ، وقد نهى النبي ﷺ عن الشهرتين ، فقيل : يا رسول الله وما الشهرتان ؟ قال : « رقة الثياب وغلظها ، وطولها وقصرها ، ولكن سداد بين ذلك واقتصاد » .

وعن أبي جعفر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه حتى يضعه » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : من لبس ثوباً مشهوراً أذله الله يوم القيامة .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : من ركب مشهوراً من الدواب أو لبس مشهوراً من الثياب أعرض الله عنه ما دام عليه .

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : « من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة » .

وعن ابن عمر أنه رأى على ابنه يوماً قيادونا ، فقال : لا تلبس هذا ، فإن هذا ثوب شهرة .

(١) أخرج الترمذي في كتاب الجنائز باب ما يستحب من الأكفان (٣/٣١٩) برقم ٩٩٤ عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « البسوا من ثيابكم البياض ، فإنها من خير ثيابكم ، وكفنتوا فيها موتاكم » .

(٢) الحبرة : ثوب من كتان أو قطن مخطط كان يصنع في اليمن .

وعن بريدة رضي الله عنه قال : شهدت مع رسول الله ﷺ فتح خيبر فكنت فيمن صعد الثلثة ثم أتيت وعلي ثوب أحمر ، فما أعلم أنني ركبت في الإسلام ذنباً أعظم من الشهرة ، وقال سفيان : كانوا يكرهون الشهرتين : الثياب الجياد التي يشتهر بها ، ويرفع الناس إليه فيها أبصارهم ، والثياب التي يحتقر فيها ويستدل .

وقال معمر : عاينت أيوب على طول قميصه ، فقال : الشهرة فيما مضى كانت في الطول وهي اليوم في [تقصيره]^(١) .

وأما لباس الصوف ، فقد كان رسول الله ﷺ يلبسه في بعض الأوقات ، ولم يكن لبيه شهرة عند العرب ، ولم يثبت في فضل لبسه شيء ، والعدل في اللباس وغيره أن يلبس ملابس بني جنسه التي لا يتميز بها عنهم ، وتكون موافقة للسنة خالية من التزين والشهرة وإظهار الزهد والرياء ، وروى أحمد بن منصور الهمداني بإسناده عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الأرض لتعج لربها من الذين يلبسون الصوف رياء » .

وعن خالد بن شاذب قال : شهدت الحسن وأتاه رجل يقال له : فرقد ، وعليه كساء ، فأخذ الحسن بكسائه فهزه إليه وقال : يا فرقد : إن البر ليس في هذا الكساء ، إنما البر ما وقر في الصدر وصدقه العمل .

واعلم أن المذموم ما تهواه النفس ونهى عنه الشرع وكان على وجه الرياء والسمعة ، وأما ما كان للدين وموافقة السنة كالتعطر وتسريح اللحية والنظر في المرأة وتسوية العمامة وإظهار نعمة الله على الوجه المشروع ولباس البياض لموافقة السنة وسلوك الأمر الأوسط في جميع شؤونه فهو محمود ممدوح مأجور .

فاعرف يا أخي مرتبة العلماء في الاتباع وحفظ الشريعة ، فهم ورثة الأنبياء ، فالعلماء أدلة الطريق والخلق وراهم .

وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لعلي رضي الله عنه : « لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم » .

(١) وردت بالأصل : تشهيره ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

واعلم أنه ليس المقصود من سماع العلم وحضور مجالس الذكر البكاء والحضور ، وإنما المقصود هو العمل ، وإذا لم يعمل بما يسمع كان زيادة في الحجة عليه ، فعليك يا أخي بالاتباع لسلفك الصالح ، واجتنب المبتدعات المنكرات تكن عبداً صالحاً ، واسأل ربك التوفيق والسداد وسلوك المنهاج الراجح فإن من رزق ذلك كان متجره متجراً رابحاً ، رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه إنه أرحم الراحمين .

* * *

فصل

[البدع في الخطبة]

ومن البدع في الخطبة أشياء ، فمن ذلك دق الخطيب المنبر عند صعوده ثلاث مرات بأسفل سيفه دقاً مزعجاً .

ومنه : بطؤه في الصعود واشتغاله بالدعاء قبل الإقبال على الناس والسلام عليهم ، ورفع أيديهم عند الدعاء بدعة قديمة .

ومنها : الإلتفات يميناً وشمالاً عند قوله : آمركم وأنهاكم ، وعند الصلاة على النبي ﷺ ، ولا أصل لشيء من ذلك .

بل السنة : الإقبال على الناس من أول الخطبة إلى آخرها ، قال الشافعي رضي الله عنه : ويقبل الخطيب بوجهه على الناس ، ولا يلتفت يميناً وشمالاً ، وتكلفهم رفع الصوت في الصلاة على النبي ﷺ ، وذلك جهل ، فإن الصلاة على النبي ﷺ إنما هي دعاء له ، والأدعية جميعها السنة فيها الاسرار دون الجهر ، وحيث يسن الجهر فهو لمصلحة ، كدعاء القنوت ، وكذا ترسل المؤذنين بالأذان ، وأذان الأحاد متفرقين يوم الجمعة بدعة^(١) .

ومنها أن يكون الخطيب لابساً ثياب سواد يغلب عليه الابريسم^(٢) أو ممسكاً

(١) قال القاضي أبو الحسن الماوردي صاحب كتاب (الحاوي) في شرح هذا الكلام : ولا يفعل ما يفعله أئمة هذا الوقت من الالفتات يميناً وشمالاً في الصلاة على النبي ﷺ ليكون تبعاً لسته أخذاً بحسن الأدب .

(٢) هو أحسن الحرير .

بيده سيفاً محلى بذهب فهو حرام .

فأما السواد الذي ليس فيه أبريسم فليس بمذموم وليس بمحجوب ، إذا حب
الذي إلى الله البياض .

فصل

[بدع الجنائز]

ومن البدع ما يفعل في الجنائز من تركه الإسراع والقرب منها ، والإنصات فيها ، وقراءة القرآن معها بالألحان ، وعدم التذكر فيما هم صائرون إليه ، بل يتكلمون باللغو ، وحديث الدنيا ، وقد قال النبي ﷺ : « أسرعوا بالجنائز فإن تكن سالحة فخير تقدمونها إليه ، وإن تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم » .

وعن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه كان يقول : أنشطوا بجنائزكم ولا تدبوا دبيب اليهود والنصارى .

وجاء عن النبي ﷺ أنه كان إذا اتبع جنازة أكثر الصمت ورؤى عليه الكآبة وأكثر حديث النفس .

وقال الفضيل : كانوا إذا اجتمعوا في جنازة يعرف ذلك فيهم ثلاثة أيام . ورأى ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً يضحك في جنازة فقال : أتضحك مع الجنازة ! لا أكلمك أبداً .

وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه^(١) قال في مرضه : إياي وحاديهم هذا الذي يحدو له يقول : استغفروا له يغفر الله لكم .
وكرهه الحسن والنخعي وابن جبير وأحمد وإسحاق .

(١) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب ، مات وهو ابن أربع وثمانين (انظر طبقات ابن سعد ٨٩/٥) .

وسمع ابن عمر قائلاً يقول ذلك . فقال : لا غفر الله لك . وإنما كرهوه لما فيه من التشويش على المشيعين المتفكرين في المعاد ، وسئل سفيان بن عيينة عن السكوت في الجنازة : ماذا يجيء به ؟ قال : تذكر به حال يوم القيامة ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿ وخشمت الأصوات للرحمن فلا تسمع إلا همساً ﴾ (١) .

قال قتادة : بلغنا أن أبا الدرداء رضي الله عنه نظر إلى رجل يضحك في جنازة فقال له : أفكان ذلك ؟ أفما رأيت من هول الموت ما يشغلك عن الضحك ؟

وكان مطرف يلقي الرجل من خاصة أهله في الجنازة فعسى أن يكون غائباً فما يزيد على السلام ثم يعرض عنه اشتغالاً بما هو فيه .

وقال ثابت البناني (٢) : كنا نشهد الجنازة فلا يرى إلا مقنعاً باكياً . فهذا خوف هؤلاء السادات من الموت ، وأما اليوم فغالب من تراه يشهد الجنازة يلهون ويضحكون وما يتكلمون إلا في ميراثه ، وماذا خلفه لورثته ؟

* * *

(٢) سورة طه ، الآية : (١٠٨) .

(١) هو ثابت بن أسلم ، وبنانة من قريش ، وهم رهط سعد بن لؤي ، وكانت بنانة أمهم فنسبوا إليها ، وكان من أنفسهم ، ويكنى أبا محمد ، وكان من سادة التابعين علماً وفضلاً وعبادة ونبلاً ، وكان من خواص أنس ، وروى عن غيره من الصحابة ، توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة للهجرة (انظر شذرات الذهب ١/١٦١) .

فصل

[وقفة عرفات وبقاعها]

ومما ابتدع في الحج أمور منها : افتتان العوام بجبل عرفات ، جعلوه أصلاً في الوقوف يحرصون عليه دون بقاعها ، وذلك خطأ ، وإنما الأفضل الوقوف في موقف رسول الله ﷺ عند الصخرات عن يسار الجبل .

ومنها إيقاد النيران عليه ليلة عرفة ، واهتمامهم بذلك باستصحابهم الشمع معهم من بلادهم ، واختلاط الرجال بالنساء في ذلك المكان صعوداً وهبوطاً بالشموع المشعلة ، وهذه ضلالة شابهوا فيها أهل الشرك في مثل ذلك الموقف الجليل .
وإنما أحدثوا ذلك حين انقراض أكابر العلماء ، وحين تركوا سنة رسول الله ﷺ .

ومن ذلك حضورهم بعرفات قبل دخول وقت الوقوف ، وإنما السنة في السير في اليوم الثامن من مكة إلى منى والمبيت بها إلى يوم عرفة .

ومن البدع أيضاً : أكل العوام التمر الصيحاني^(١) في الروضة الشريفة بين المنبر والقبر ، وطوافهم بالقبر الشريف ، ولا يحل ذلك .

وكذلك إصاقهم بطونهم وظهورهم بجدار القبر وتقبيلهم إياه ، وبالصندوق الذي عند رأس النبي ﷺ ومسحه باليد ، وكل ذلك منهي عنه .

(١) ضرب من التمر أسود صلب المضغة ، وسمي صيحياناً لأن صيحيان اسم كيش كان ربط إلى نخلة بالمدينة ، فأثمرت ثمراً صيحياناً فنسب إلى صيحيان (انظر لسنن العرب ٢/٤٩٨) .

ومما أحدث المحامل والقباب وإنما كانوا يحجون على القتب^(١) .

ومما أحدث قولهم : كيف أصبحت وكيف أمسيت قبل السلام ، وإنما السنة : السلام أولاً ، فقد روى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ، ثم إذا قام فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الثانية »^(٢) .

وروى أبو داود عن رسول الله ﷺ قال : « إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ، ثم لقيه فليسلم عليه أيضاً » .

وروى أيضاً عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام »^(٣) .

والسلام تحية الله لعباده المؤمنين فيما بينهم ولهم فيها أجر كثير ، فقد روى أبو داود والترمذي عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال : السلام عليكم ، فردّ النبي ﷺ وقال : « عشر » . .

ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فردّ النبي ﷺ وقال : « عشرون » .

ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فردّ عليه النبي ﷺ وقال : « ثلاثون » .

وروى أبو داود أيضاً عن معاذ بن أنس بمعناه وزاد : ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته ، فردّ عليه النبي ﷺ وقال : « أربعون » .

ثم قال لنا : « هكذا تكون الفضائل » .

(١) القتب : الرجل الصغير على قدر سنام البعير .

(٢) سنن الترمذي (١٦٤/٤) .

(٣) سنن أبي داود (٦٤٢/٢) .

(٤) سنن أبي داود (٦٤١/٢) .

(٥) سنن الترمذي (١٥٦/٤) .

فكان السلام شعارهم ، وكانوا بعد السلام وبعد الرد يستخرجون بعضهم من بعض الحمد والثناء .

وفي الموطأ عن أنس رضي الله عنه : أنه سلم عمر على رجل ، فقال : السلام عليكم ، فردّ السلام ثم قال له : كيف أنت ؟ فقال الرجل : أحمد الله إليك يا أمير المؤمنين ، فقال عمر : ذلك الذي أردت منك .

وأما قول الرجل : كيف أصبحت ، وكيف أمسيت بلا سلام يشبه تحية أهل الجاهلية ، فقد روى أبو داود عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كنا نقول في الجاهلية : أنعم الله بك عيناً وأنعم صباحاً ، فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك وأمرنا بالسلام .

وقد يزيد بعض الجاهلين والعلماء الغافلين عن السنة على هذه البدعة أمراً منكراً ، وهو الانحناء ، وهو أمر منهى عنه .

فقد روى الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رجلاً يقول لرسول الله ﷺ : يا رسول الله : الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له ؟ قال : « لا » . قال : أياخذ بيده ويصافحه ؟ قال : « نعم » .

وروى الترمذي أيضاً رضي الله عنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى ، فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع ، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف » (١) .

فالسلام واستخراج الحمد والثناء بعد السلام والمصافحة من تمام التحية وهي من السنن وأفعال السلف الصالحين من الصحابة والتابعين ، لما روى البخاري في صحيحه عن قتادة قال : قلت لأنس بن مالك : أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ ؟ قال : نعم .

(١) سنن الترمذي (٤/١٥٩) .

وروى الترمذي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : « إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما » (١) .

* * *

(١) أخرجه الترمذي بلفظ مقارب (١٧٤/٤) .

فصل

[الاستئذان]

ومما أحدث قول الداخل منزل الغير : يا غلام ، يا جارية ، وهذا فيه مخالفة ، لقوله تعالى : ﴿ لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ (١) . والاستئناس : طلب الأذن ، فيدق أو يتنحج أو يحرك نعله حتى يؤذن له ، ويستأذن ثلاثاً ، ففي الصحيحين عن أبي موسى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع » .

وروى أبو داود عن عبد الله بن بشر قال : كان النبي ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولكن من ركنه الأيمن والأيسر ويقول : السلام عليكم ، السلام عليكم . وذلك أن الدور لم تكن يومئذ عليها ستور (٢) .

ومن ذلك قول الرجل لأخيه : من أين جئت ؟ وإلى أين تريد ؟ وهو داخل في التجش (٣) .

* * *

(١) سورة النور ، الآية : (٢٧) .

(٢) سنن أبي داود (٢/٦٣٩) .

(٣) يقال : نجش الرجل نجشاً إذا زاد في سلعة أكثر من ثمنها وليس قصده أن يشتريها بل ليغري غيره ويوقعه فيه ، وكذلك في النكاح وغيره .

فصل

[علم الكلام والجدل والتجبة في القراءة]

ومن ذلك علم الكلام والجدل وهو بدعة ومحدث لم يكن في السلف الماضين ، ومن ذلك إظهار الإشارات في المواجيد ، وإنما كانوا يخفون ذلك ، ومن ذلك التلحين في القراءة والأذان ، وقد روى أن رجلاً من المؤذنين قال لابن عمر : إني أحبك في الله ، فقال له : لكنني أبغضك في الله ، قال : لم ؟ قال : لأنك تتغنى في الأذان وتأخذ عليه .

ومن ذلك الصياح والغشي عند سماع القرآن والوعظ ، وقد صح من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه قال : (وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب ، ودمعت منها العيون) .

ولم يقل : صرخنا ولا غشيننا كما يفعله الجاهلون أهل البدع .

ومن ذلك : الرقص والغناء في المساجد وضرب الدف أو الرباب أو غير ذلك من آلات الطرب ، فمن فعل ذلك في المسجد فهو مبتدع ضال مستحق للطرده والضرب ، لأنه استخف بما أمر الله بتعظيمه . قال الله تعالى : ﴿ في بيوت أذن الله أن ترفع ﴾^(١) أي تعظم ويذكر فيها اسمه ، أي يتلى فيها كتابه ، وبيوت الله هي المساجد قد أمر الله بتعظيمها وصيانتها عن الأقدار والأوساخ والصبيان والمخاطر والبزاق والنوم والبصل ، وإنشاد الشعر فيها والغناء والرقص ، فمن غنى فيها أو رقص فهو مبتدع ضال مفضل مستحق للعقوبة .

(١) سورة النور ، الآية : (٣٦) .

ومن ذلك الرمي بقوس البندق ، قال الترمذي الحكيم : وفيما يروى أن النبي ﷺ نهى عن الخذف بالبندق ، وقال : إنما ينهى عنه لأنه كالمثلة .

ألا ترى أنه يصير المرمى به وقيداً ، وقد يصير ميتة ، وقتله إفساد .

وقال أيضاً : ونهى عن اللعب بالحمام لأنه أيضاً من أعمال قوم لوط ، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وقد روى أن قوم لوط كانت فيهم عشر خصال مذمومة أهلكتهم الله بسببها :

كانوا يتضارفون في الطرقات ويتغشون فيها وعلى شطوط الأنهار ويرفعون ثيابهم قبل أن يجلسوا له ، ويحذفون من مر بهم ، وإذا اجتمعوا في مكان أظهروا المنكر بالضراط والصفع على الرقاب ، ويلعبون بالحمام الطيارة ، ويرمون بالجلاهق وهو : قوس البندق ، وكشف العورات في الحمام ، وشرب الخمر وإتيان الذكور ، وقص اللحية ، وتطويل الشوارب ومضغ العلك .

* * * *

فصل

[النزود والشطرنج]

ومن المنكرات اللعب بالنرد والشطرنج ، وسائر أنواع القمار ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله » (١) .

وقال علي رضي الله عنه : الشطرنج ميسر الأعاجم ، ومر يقوم يلعبون بها فقال : ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ؟ لئن يمس أحدكم حجراً حتى يطفىء خيره من أن يمسه .

وقال أيضاً : صاحب الشطرنج أكذب الناس ، يقول أحدهم : قتلت وما قتل . وقال الإمام مالك : بلغنا أن ابن عباس ولي مالا لیتيم ، فوجدها فيه فأحرقها . وسئل محمد بن علي المعروف بالباقر عن الشطرنج ؟ فقال : دعونا من هذه المجوسية .

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه مر يقوم يلعبون بالشطرنج فقال : « ما هذه الكوبة ، ألم أنه عن هذا ؟ لعن الله من فعل هذا » .

وعن أنس عن النبي ﷺ قال : « اللاعب بالشطرنج كالأكل لحم الخنزير ، والناظر إليها كالغامس يده في دم الخنزير » . .

وروى أبو بكر الآجري بإسناده إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول

(١) سنن أبي داود (٢/٥٨٢) .

الله ﷺ : « إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزام - الشطرنج والرد وما كان من اللهو - فلا تسلموا عليهم فإنهم إذا اجتمعوا وأكبوا عليها جاء الشيطان بجنوده فأحدقوا بهم كلما ذهب واحد يصرف بصره عنه لكن في آخره وجاءت الملائكة من وراء ذلك فأحدقوا بهم فلم يدنوا منهم فما يزالون يلعنونهم حتى يتفرقوا كالكلاب اجتمعت على جيفة ثم تفرقت ، ولأنهم يكذبون عليها ، فيقولون : شاء مات وفرس ، وتقدم وتأخر» (١) .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده إلى وائلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ قال : « إن لله في كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة إلى خلقه ليس لصاحب الشاة فيها نصيب ، وصاحب الشاة هو صاحب الشطرنج ، وهو داخل في الميسر ، وهو القمار الذي حرمه الله سواء كان بجعل أم لا » . .

وعن عمر بن عبد الله قال : قلت للقاسم بن محمد : رأيت الشطرنج ميسر هي ؟ فقال : كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر .

ومن ذلك أي من البدع ستر الحيطان بستور الحرير ونحوها لأن ذلك سرفاً وخيلاء .

وروى الخلال عن علي بن الحسين قال : نهى رسول الله ﷺ : « أن تستر الجدر » .

وروى مسلم في الصحيح أن عائشة رضي الله عنها قالت : خرج النبي ﷺ في سفر ، فأخذت نمطاً فسترت به على الباب ، فلما قدم النبي ﷺ ورآه عرفت الكراهة في وجهه ، فجذبته حتى هتكه ، ثم قال : « إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين » والنمط كالبساط ونحوها .

فإذا كانت كراهيته لذلك ، فكيف لو رأى ما يصنع اليوم من ستر الحيطان بالحرير ونحوه .

ومن البدع استعمال حوادث الأمور من المنجمين والضوارب بالحصاء والشعير

(١) كنز العمال (٤٠٦٤٤) .

ونحو ذلك ، وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون ﴾ (١) .

وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال : « من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » (٢) . والعراف من يتعاطى معرفة الشيء المسروق ، ومكان الضالة ونحوها والكاهن : المنجم ومن يدعي الأشياء المغيبات .

ومن البدع والمنكر : كشف العورات في الحمامات .

ومن البدع الاجتماع لعزاء الميت ، قال الشافعي رضي الله عنه : وأكره المآتم ، وهو اجتماع الرجال والنساء ، لما فيه من تجديد الحزن ، وكذا اجتماع الرجال على القبر اليوم الثاني والثالث ، ومن ذلك السجع في الدعاء .

* * * *

(١) سورة النحل ، الآية : (٦٥) .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطب باب في الكاهن ، وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة باب في كراهية إتيان الحائض ، وأخرجه ابن ماجة في كتاب الطهارة باب في إتيان الحائض . قال الخطابي في معالم السنن : الكاهن هو الذي يدعي مطالعة علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن ، وكان في العرب كهنة يدعون أنهم يعرفون كثيراً من الأخبار ، فمنهم من كان يزعم أن له رؤيا من الجن وتابعة تلقى إليه الأخبار ، ومنهم من كان يدعي أنه يستدرك الأمور بفهم أعطيه ، وكان منهم من يسمى عرافاً ، وهو الذي يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات وأسباب يستدل بها على مواقعها ، كالشيء يسرق فيعرف المظنون به السرقة ، وتتهم المرأة بالزنى فيعرف من صاحبها ونحو ذلك . ومنهم من كان يسمى المنجم كاهناً ، فالحديث يشتمل على النهي عن إتيان هؤلاء كلهم والرجوع إلى قولهم وتصديقهم على ما يدعون من هذه الأمور .

فصل

[الوسوسة في الوضوء]

ومن ذلك الوسوسة في الوضوء والغسل وتنظيف الثياب ونحو ذلك بالزيادة والإسراف ، وصب الماء على المشروع والتنطع في ذلك والتعمق والتشديد ، وقد قال النبي ﷺ : « هلك المتطعون ثلاثاً » .

والمتطعون : المتعمقون المشددون في غير موضع التشديد ، المبالغون في الأمور ، وقد توضأ النبي ﷺ ثلاثاً وقال : « هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم » (٢) .

وقال : « إن للوضوء شيطاناً يقال له ولهان ، فاتقوا وسواس الماء » .
فمن أسرف في صب الماء والزيادة على الثلاث فهو مبتدع .

ومن البدع أيضاً : الوسوسة في نية الصلاة ، ولم يكن ذلك من فعل النبي ﷺ ولا أصحابه ، كانوا لا ينطقون بشيء من نية الصلاة سوى التكبير ، وقد قال الله تعالى : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ .

وقال الشافعي رحمه الله : الوسوسة في نية الوضوء والطهارة من جهل بالشرع أو خبل في العقل .

* * * *

فصل

[التساهل بالأداب]

ومن ذلك التساهل في المكاسب وترك التحري فيها ، والكلام فيما لا يعني والخوض في الباطل ، والغيبة والنميمة والاستماع إليها ، وسوء الظن لأجلها ، والنظر إلى ما يلهي والإصغاء إلى اللهو من الغناء والمزامير وآلات الطرب ، وقد جاء عن النبي ﷺ : « من استمع إلى قينة صب في أذنه الأذنك يوم القيامة » .

والقينة : المغنية ، وكذلك : المغنى : والأذنك : الرصاص المزاب .

وقال الشعبي : لعن المغنى والمغنى له ، يعني أن اللعنة تنزل على المغنى والمستمع إليه .

وكذا السماع إلى الكذب وقول الزور ، ومن ذلك الجلوس في مجالس البطالين ، والمشى في هوى النفس ، وكذا التعصب في هوى النفس ، وشدة الحرص على الدنيا ، ودخول الحمام بغير مئزر ، وقد قال ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بازار » .

وقال علي رضي الله عنه : (من كشف عورته أعرض الله عنه) وهذه الأمور كلها فسوق .

ومن ذلك البيع والشراء على الطريق إذا كان يضر بالمارة ، وكان الورعون لا يشترون منهم .

ومن ذلك إخراج الرواشن^(١) والميزاب إلى الطريق ، وطرح قشور البطيخ
والرش على الطريق .

ومن ذلك زخرفة المساجد وتحلية المصاحف ، وكثرة المساجد في المحلة
الواحدة .

ومما أحدث الموائد ، وإنما كانوا يأكلون على السفر .

وكذا المناخل والأشنان والشبع ، وتشيد البنيان بالجص والأجر ونقش
الأبواب ، وكانوا يكرهون النظر إلى ذلك ، ومنها الثياب الرقاق ، وكانوا يقولون
الثياب الرقاق : ثياب الفساق ومن رق ثوبه رق دينه ، وأول النسك الزي ، ومن البدع
أيضاً تطول الثياب في الكم والثياب ، وكان كم النبي ﷺ إلى الرسغ ، وهو مفصل
اليد ، وكان يقول : « ما أسفل من الكعبين من الأزار في النار » .

وكان يقول : « من جر ثوبه لم ينظر الله إليه » .

وكان يقول : « أزرة المؤمن إلى أنصاف الساقين » .

ودخل شاب على عمر رضي الله عنه فإذا أزاره يمس الأرض فقال له عمر :
(ارفع ازارك فهو أنقى لثوبك وأتقى لربك) .

فتطويل الثياب شعار المتكبرين والمرحين ، ومن ذلك اختلاف السريرة
والعلانية ، وكان السلف إذا كلموا أحداً أو سلموا عليه سلمت له قلوبهم ، فلا
يتكلمون فيه إلا بخير في غيبته وحضوره وإذا تكلموا في أحد لبدعة أو فسق يعظوه ،
وإذا مدحوا أحداً بقول لم يذموه يفعل ، وإذا ذموه بفعل لم يمدحوه بقول ، لأن ذا
اللسانين واختلاف الوجهين واختلاف السر والعلانية نفاق . كان بعض السلف
يقول : ما ذكر عندي إنسان إلا مثله جالساً فقلت في غيبته ما أحب أن يسمع ، وقال
آخر : ما ذكر عندي رجل إلا صورت نفسي في مثاله فكلما أحب أن يقال لي قلته له ،
ويروى في كتب الله : عجباً لمن قيل فيه الخير وليس فيه خير كيف يفرح ؟ ولمن قيل
فيه السوء وهو فيه كيف يغضب ؟ وأعجب من ذلك من أحب لنفسه وأبغض الناس
على الظن .

(١) الروشن : الكوة أو الشرفة .

ومما أحدث حب المدح وطلب الحمد وكان السلف يكرهون ذلك قال بعضهم : من أحب المدح وكره الذم فهو منافق ، وقال سفيان الثوري : إذا كنت إذا قيل لك بشس الرجل تغضب فأنت بشس الرجل ، وقال آخر : لا يزال فيك خير ما لم تر أن فيك خيراً ، وسئل بعضهم : ما علامة المنافق ؟ فقال : الذي إذا مدح بما ليس فيه ارتاح لذلك قلبه ، وقال سفيان : إذا رأيت الرجل يحب أن يحبه الناس كلهم ويكره أن يذكره أحد بسوء فاعلم أنه منافق ، وكان السلف إذا مدحوا خافوا وأشفقوا من المكر ، وردوا الصنعة إلى صانعها ، ويشهد في الفطرة فاطرها ولا ينظر إلى نفوسهم ولا يعجب بوصفهم ، وهذه طرق قد درست وانقطع سلاكها ، اللهم أنظمتنا في سلك الأبرار وألحقنا بالأخيار الذين هم غرسك الذين تستعملهم بطاعتك .

وقد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يزال الله يفرس في هذه الدنيا غرساً يشغلهم بطاعته » .

ففرس الله تعالى محروس في الأحوال ومحفوظ في الأصلاب والأرحام ، ومرعى يكلؤهم الله ويرعاهم ، وهم رجاله في أرضه وأولياؤه والدعاة إليه ، عاملين بكتاب الله ومتبعين لسنة نبيهم ، أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ، اللهم اهدنا بهداهم يا رب العالمين .

* * * *

فصل

[لزوم السنة]

في كلام السلف ما هي السنة ، ووصيتهم بلزومها واتباعها .
قال سليمان بن عيسى : قال لي سفيان الثوري رحمه الله : أما بعد : عافانا الله
واياك من سخطه ، وأعادنا الله من النار برحمته ، أوصيك بتقوى الله واحذر عقابه وأن
تجهل بعد إذ علمت فتهلك وأن تهلك بعد إذ عرفت ، وأن تعمى عن الهدى بعد إذ
بصرت وتدع بعد إذ وضح لك ، وتغتر بأهل الباطل بطلبهم الدنيا وحرصهم عليها
وجمعهم إياها ، فإن القول فيها شديد ، والخطر عظيم ، والأجل قريب وكان قد كان
ما تحذر فتفرغ ، وفرغ قلبك ، ثم الجد الجد والوحاء الوحاء ، والهرب الهرب ،
فارتحل إلى الآخرة قبل أن يرحل بك ، واستقبل رسل ربك بما تحب أن تستقبل به ،
وانكمش في أمورك ، واشدد مثزرك وقدم جهازك من قبل أن يقضي قضاؤك ، ويحال
بينك وبين ما تريد ، فقد وعظتكم به نفسي ، والتوفيق من الله ومفتاح التوفيق الدعاء
والتضرع والاستكانة والندامة على ما فرطت في أمرك ، ولا تضيع حَقَّك من هذه الأيام
والليالي .

أسأل الله الذي مَنَّ علينا بمعرفته ألا يكلنا وإياكم إلى أنفسنا ، وأن يتولى منا
ومنكم ما تولى من أوليائه وأحبابه برحمته أنه على كل شيء قدير .

وقال رحمه الله عليه : السنة ستان : سنة أخذها هدى وتركها ضلالة ، وسنة
أخذها هدى وتركها ليس بضلالة ، وأن لله حقاً بالليل لا يقبله بالنهار ، وحقاً بالنهار لا
يقبله بالليل ، وأنه لا يقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة ، وإن العبد يحاسب يوم القيامة

بالفرائض فإن جاء بها تامة أو لم يؤدها كاملة ألحق بها النوافل حتى يكمل بها ، وأول الفرائض : الانتهاء عن المحارم والمظالم فإن الله تعالى يقول في كتابه العزيز : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظمكم به ﴾^(١) . فنعم والله ما وعظ به ، وقال تعالى : ﴿ وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾^(٢) وإنما عنى اتقوا الله من المظالم أن تنالوها فتفتقوها في أعمال البر .

وقال رحمه الله : وأحسن سريرتك يحسن الله علانيتك ، وأصلح فيما بينك وبين الله يصلح الله فيما بينك وبين الناس ، واعمل لآخرتك يكفك الله أمر دنياك ، وبع دنياك بآخرتك تريحهما جميعاً ، ولا تخافن إلا ذنبك ، ولا تستكف أن تعمل لآخرتك ما ينفعك ، ولا تستحيى أن تتعلم العلم ، واعمل ما ينفعك في آخرتك فإن العمل عليك فريضة واجبة ، وإنما فضل العلم لِيُتقى به .

وقال : إنما العلم خشية الله تعالى ، وسئل رحمه الله ، بما عرفت ربك فقال : بفسخ العزائم ومنع الهمة ، وقال : الصلاة والزكاة من الإيمان ، والإيمان يزيد وينقص ، والناس عندنا مسؤولون ، والإيمان يتفاضل .

وقال الوليد بن مسلم : سألت سفياناً ومالكاً والأوزاعي عن أحاديث الصفات فقالوا : تؤمن بها وتمضي كما جاءت ولا تفسرها ، وقال : من قال القرآن مخلوق فهو كافر ، وقال : من قال إن علياً أحق بالإمامة من أبي بكر فقد أخطأ ، ولا أدري أيرفع له عمل إلى السماء أم لا ؟ .

وقال : الخلفاء وأئمة العدل خمسة : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز .

وقال : القدرية كفار الجهمية ، وقال لشعيب : اكتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، الإيمان قول ولا يصح قول إلا بعمل ، ولا يصح قول وعمل إلا بنية ، ولا يصح قول وعمل ونية إلا بإصابة السنة ، قلت : وما السنة ؟ قال : تقديم الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

(١) سورة النساء ، الآية : (٥٨) .

(٢) سورة البقرة ، الآية : (١٩٧) .

ثم قال : ولا ينفحك ما كتبت حتى تقدم عثمان ، ولا ينفحك ما كتبت حتى تشهد للعشرة المبشرين بالجنة ، ولا ينفحك ما كتبت حتى ترى المسح على الخفين ، وأنه آثر عندك من غسل الرجلين ، ولا ينفحك ما كتبت حتى تؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره ، وأن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ثم قال : ولا ينفحك ما كتبت حتى تصلي الصلاة خلف كل بر وفاجر، قلت: في سائر الصلوات؟ قال: في الجمعة والعيدين ، ثم قال : وأن تشهد بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدأ وإليه يعود ، من قال غير ذلك فهو كافر ، والإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، ثم قال : يا شعيب بن حرب ، والله ما قالت القدرية ما قال الله تعالى . ولا ما قالت الملائكة ، ولا ما قال الأنبياء ، ولا ما قال أهل النار ، ولا ما قال أهل الجنة ، ولا ما قال أخوهم إبليس ، قال الله تعالى : ﴿ أفأرأيت من اتخذ إلهه هواه ﴾ (١) الآية ؛ وقالت الملائكة : ﴿ سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا ﴾ (٢) .

وقال موسى عليه السلام : ﴿ إن هي إلا فتنتك ﴾ (٣) .

وقال أهل الجنة : ﴿ الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ﴾ (٤) وقال أهل النار : ﴿ غلبت علينا شقوتنا ﴾ (٥) .
وقال إبليس : ﴿ رب بما أغويتني ﴾ (٦) .

ثم قال : ولا تصل إلا خلف من تثق به وتعلم أنه من أهل السنة والجماعة إلا الجمعة والعيدين ، ثم إذا وقفت بين يدي الله تعالى فقل حدثني بهذا سفيان بن سعيد ، ثم خل بيني وبين ربي .

وروى الشيخ الحافظ أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي عن أبي منصور محمد بن علي بن صباح البلدني قال : هذه وصية الإمام الشافعي

- (١) سورة الجاثية ، الآية : (٢٣) .
- (٢) سورة البقرة ، الآية : (٣٢) .
- (٣) سورة الأعراف ، الآية : (١٥٥) .
- (٤) سورة الأعراف ، الآية : (٤٣) .
- (٥) سورة المؤمنون ، الآية : (١٠٦) .
- (٦) سورة الحجر ، الآية : (٣٩) .

رضي الله عنه أوصى بها إلى أصحابه : أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، لا نفرق بين أحد من رسله ، وأن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت ، وأنا من المسلمين .
وأن الله يبعث في القبور ، وأن الجنة حق ، والنار حق ، وأن عذاب النار حق ، وأن الحساب حق ، والميزان والصراط حق ، والله عز وجل يجزي العباد بأعمالهم ، عليه أحياء وعليه أموت ، وعليه أبعث إن شاء الله تعالى ، وأشهد أن الإيمان قول وعمل ، ومعرفة القلب يزيد وينقص ، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأن الله تعالى يرى في الآخرة ينظر إليه المؤمنون عياناً جهاراً ، ويسمعون كلامه ، فوق عرشه وأن القدر خيره وشره من الله عز وجل ، لا يكون إلا ما أراد الله وقضاه وقدره ، وأن خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وتولاهم ، وأستغفر لهم ولأهل الجمل وصفين ، القاتلين والمقتولين ، وجميع أصحاب النبي ﷺ ، والسمع لأولى الأمر ما داموا يصلون ، والموالات لهم ، ولا يخرج عليهم بالسيف ، والخلافة في قريش وأن قليل ما أسكر كثيره خمر ، والمتعة حرام ، وأوصى بتقوى الله عز وجل ولزوم السنة والآثار عن رسول الله ﷺ وأصحابه ، وترك البدع والأهواء واجتنابها ، فاتقوا الله ما استطعتم ، وعليكم بالجمعة والجماعة ولزوم السنة ، والإيمان والتفقه في الدين ، من حضرني منكم فليلقني : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وتعاهدوا الأظفار والشارب ، وإذا احتضرت فإن كانت عندي حائض فلتقم ، وأن تطيبوا وتدهنوا . هذه وصية الإمام الشافعي رضي الله عنه .

وروى الشيخ الزاهد : أبو الحسن علي بن أحمد بن يوسف الهكاري عن أبي شعيب وأبي ثور عن أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي قال : القول في السنة التي أنا عليها ، ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث الذين رأيتهم وأخذت عليهم مثل سفيان بن عيينة ومالك وغيرهما ، الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وأشهد أن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة لا ريب فيها وأن الله يبعث ما في القبور ، وأومن بجميع ما جاءت به الأنبياء ، وأعقد قلبي على ما ظهر من لساني ، ولا أشك في إيماني ، ولا أكفر أحداً من أهل التوحيد بذنب وإن عمل الكبائر ، وأكلهم إلى الله عز وجل وقدره وإرادته خيره وشره جميعاً ، وهما مخلوقان مقدران على العباد

من الله عز وجل ، من شاء الله أن يكفر يكفر ، ومن شاء أن يؤمن آمن ، ولم يرض الله عز وجل بالشر ولا يأمر به ولا يحبه ، بل يأمر بالطاعة وأحبها ورضيها ، ولا أنزل المحسن من أمة محمد الجنة بإحسانه ، ولا المسيء بإساءته النار ، خلق الخلق على ما أراد فكل ميسر لما خلق له كما جاء في الحديث ، وأعرف حق السلف الذين اختارهم الله تعالى بصحبة نبيه ﷺ والأخذ بفضائلهم ، وأمسك عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم وأقدم أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم ، فهم الخلفاء الراشدون ، وأعقد قلبي ولساني على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ، والكلام في اللفظ والوقف بدعة ، والإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، وأؤمن برؤية الله تعالى في الآخرة كما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ ، ولما سمعت الله تعالى يقول في كتابه العزيز عن الكفار : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ﴾ (١) .

دل على أنهم في حال الرضا عن المؤمنين غير محجوبين ينظرون إليه لا يضامون في رؤيته ، والشفاعة لأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ ، وأن المسح على الخفين في الحضر والسفر جائز . والجهاد مع كل بر وفاجر ، وصلاة العيدين والجمعة إلى يوم القيامة والبيع والشراء على حكم الكتاب والسنة ، والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح .

هذه عقيدة أهل السنة والجماعة . أحياناً الله وأمانتنا عليها ، وجنبنا البدع ما ظهر منها وما بطن ، إنه جواد كريم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . وحسبنا الله ونعم الوكيل ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

تم وكمل والله الحمد والمنة .

(١) سورة المطففين ، الآية : (١٥) .

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تمهيد	٥
فصل في الأمر بلزوم السنة والجماعة والنهي عن الفرقة	٩
فصل في ذم البدع والأهواء	١٣
فصل في تمييز البدعة من السنة	٢٢
فصل في المحدثات	٢٤
القسم الثاني	
[أقسام البدع المحدثه]	٢٧
فصل في الإعراض عن المرد والأحداث	٢٨
فصل في اللهو والغناء	٣٠
فصل في تخليق الحيطان	٣٣
فصل في [مشابهة الكفار في أعيادهم وعاداتهم]	٤٢
فصل [القسم الثاني] [المكروه والمحرم والمباح]	٤٨
فصل التعريف	٥٩
فصل [أحداث منكورة]	٦٢
فصل [بدعة قراءة سورة الأنعام في ركعة صلاة التراويح]	٦٤
فصل [بدعة التماوت في الكلام والمشى]	٦٥
فصل [ترك النكاح]	٧٠

٧٤	فصل ومن الأمور المحدثه
٧٨	فصل [من وسوسة الشيطان]
٨٦	فصل [البدع في الخطبة]
٨٨	فصل [بدع الجنائز]
٩٠	فصل [وقفه عرفات وبقاعها]
٩٤	فصل [الاستذنان]
٩٥	فصل [علم الكلام والجدل والتلحين في القراءة]
٩٧	فصل [النرد والشطرنج]
١٠٠	فصل [الوسوسة في الوضوء]
١٠١	فصل [التساهل بالأداب]
١٠٤	فصل [لزوم السنة]
١٠٩	فهرس الكتاب




صدر حديثاً

شيخ الإسلام ابن تيمية

التَّوَسُّلُ
وَالْوَسِيْلَةُ

مجموع
الشيخ إبراهيم بن محمد

دار
المعنى للنشر



To: www.al-mostafa.com